

تقرير خاص آب/أغسطس 2011

الأمم المتحدة | مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية | الأراضي الفلسطينية المحتلة | آب/أغسطس 2011



حاجز تفتيش فلسطين، تصوير أمم بلييس

التهجير وانعدام الأمن في المنطقة (ج) في الضفة الغربية

نتائج المقابلات التي أجراها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالإضافة إلى الملاحظات الميدانية اتجاهات التهجير التي تبعث على القلق، وتظهر كذلك الكيفية التي يتم من خلالها تقويض ظروف الفلسطينيين المعيشية. كما أنها تُظهر كيف أنّ النشاطات الاستيطانية الإسرائيلية تعتبر عاملاً مركزياً يؤدي إلى الصعوبات التي يواجهها الفلسطينيون في المنطقة (ج).

يسلط هذا التقرير الضوء على قضية التهجير في المنطقة (ج) في الضفة الغربية، حيث تحتفظ إسرائيل بسيطرة كاملة على الأمن والتخطيط وتقسيم الأراضي. ويعتمد التقرير على سلسلة من الزيارات الميدانية إلى 13 تجمعاً من التجمعات السكانية الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج)، وتمّ تصميمه لتقييم ما إذا كان الفلسطينيون يُجبرون على الرحيل من مجتمعاتهم نظراً لأنّ السياسات والممارسات الإسرائيلية أوجدت ظروفاً لم تترك لهم خياراً سوى الرحيل. وقد أبرزت

لا يزال المدنيون الفلسطينيون الذين يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة يتحملون وطأة الصراع والاحتلال الإسرائيلي المتواصل. وقد أدى ذلك إلى أزمة حماية لها تبعات إنسانية خطيرة وسلبية.

وفي خضمّ هذا الصراع المتواصل حدّد فريق العمل الإنساني القطري وشركاؤه في الأراضي الفلسطينية المحتلة خمسة قضايا أساسية متصلة بالحماية بوصفها قضايا ذات أولوية للحصول على مساندة هادفة:

- المسألة ومسؤولية الدولة الثالثة
- الحياة، والحرية، والأمن
- التهجير القسري ونقل السكان
- التنقل وحرية الوصول
- الحيّز الإنساني

يركّز هذا التقرير، وهو واحد من سلسلة تقارير ستتناول هذه القضايا الملحة، على تهجير المجتمعات والمدنيين الفلسطينيين. تعود ظاهرة التهجير في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى مجموعة من العوامل التي تتضمن انعدام الوصول إلى الأراضي والموارد والسيطرة عليها؛ والتنظيمات الصارمة المفروضة على تقسيم الأراضي، والتخطيط وإصدار تراخيص البناء؛ إضافة إلى الطرد بالقوة وهدم المنازل؛ والقيود المفروضة على حرية التنقل والوصول إلى الخدمات والمعونات؛ والعنف؛ والتخويف والإزعاج؛ وأخيراً، سحب بطاقات الإقامة المدنية.

إنّ تهجير مئات الرجال والنساء والأطفال الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة كلّ عام ونزع الملكية منهم يجب أن ينتهي، ويجب أن تتغير السياسات والممارسات التي تعرّض الآلاف الآخرين لخطر التهجير. ويجب أن يتمّ السماح للعائلات التي تمّ تهجيرها بالعودة إلى أراضيها ومنازلها بأمن وكرامة، ويجب أن تُمنح الحقّ في الوصول إلى وسائل فعّالة لعلاج الضرر الذي عانت منه كتمير الأراضي وهدم المنازل والممتلكات.

وعلى صعيد أعمّ، يجب على جميع أطراف الصراع الالتزام بتعهداتها بموجب القانون الدولي بحماية السكان المدنيين واحترام حقوقهم. وتعتبر إسرائيل، بوصفها القوة المحتلة، مسؤولة، بموجب القانون الدولي الإنساني، عن إدارة احتلالها بصورة تعود بالفائدة على السكان الفلسطينيين وضمان تلبية احتياجاتهم الأساسية. وتقع على جميع الدول مسؤولية ضمان احترام القانون الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، إذ أنّ حماية المدنيين ومساعدتهم هي حقوق أساسية يجب احترامها في جميع الأوقات.

الغذائي، حيث تصل إلى 55 بالمائة، وذلك بعد تلقي المساعدات، مقارنة بمعدل إجمالي يبلغ 22 بالمائة في الضفة الغربية.³

سعى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، عند اختياره للتجمعات، إلى أن تشمل مجموعة متنوعة جغرافياً تمثل القرى المستقرة غير المرتحلة والمجتمعات البدوية وغيرها من المجتمعات الرعوية، إلى جانب مجتمعات اللاجئين وغير اللاجئين.⁴ وأجرى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مقابلات شبه منتظمة مع ممثلي المجتمعات، سواء من أعضاء المجلس القروي أو مختار القرية أو زعيم التجمع. وفي بعض الحالات اجتمع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مع مجموعات صغيرة من السكان.

وحدد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من خلال 13 زيارة أجراها عددٌ من السياسات والممارسات التي تُسهم في عملية التهجير وفي إيجاد ظروف تجعل من الصعب على السكان تلبية احتياجاتهم الأساسية والحفاظ على وجودهم على الأرض، وتؤدي في النهاية إلى تهديد قدرتهم على العيش في مجتمعاتهم. وتنفذ السلطات الإسرائيلية معظم هذه السياسات، وهي تتضمن ما يلي:

- سياسات التخطيط وتقسيم الأراضي المقيّدة والتمييزية التي تقيد البناء في التجمعات الفلسطينية واستخدام الفلسطينيين للأرض؛
- القيود المفروضة على التنقل والوصول⁵ بما فيها الجدار، الذي يجعل الوصول إلى الأراضي والمياه والخدمات الأساسية أمراً صعباً؛
- انعدام وسائل فعالة لفرض القانون لمنع هجمات المستوطنين؛
- والعنف والمضايقات التي يمارسها الجيش.

ومن العوامل الأخرى التي أثّرت، الدعم غير الكافي الذي تقدمه السلطة الفلسطينية لمساعدة المجتمعات في التعامل مع الآثار السلبية الناجمة عن الممارسات الإسرائيلية في المنطقة (ج) والجفاف الذي يؤثر على المجتمعات البدوية والرعوية.

النتائج الرئيسية

أبرزت نتائج المقابلات التي أجراها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالإضافة إلى الملاحظات الميدانية الاتجاهات المقلقة المتصلة بظاهرة تهجير الفلسطينيين في المنطقة

أجرى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في ربيع عام 2011 سلسلة من الزيارات الميدانية شملت 13 تجمعاً من التجمعات السكانية الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج) التي تشكل ما يزيد عن 60 بالمائة من الضفة الغربية، حيث تحتفظ إسرائيل بسيطرة على الأمن والتخطيط والبناء. وركزت هذه الزيارات على قضية التهجير القسري من المجتمعات السكانية الفلسطينية.

يرصد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 2006 عمليات الهدم التي تُنفذها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) بحجة انعدام تراخيص البناء، وبدأ المكتب في عام 2008 في رصد مستوى التهجير الناجم عن هذه السياسة. وقد كان الهدف من الزيارات التي أجراها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مؤخراً تحقيق فهم أفضل لظاهرة التهجير الجارية في المنطقة (ج)، وهي منطقة تلمس فيها بعض أكثر آثار الاحتلال المتواصل قسوة. وقد انصب اهتمام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على فحص ما إذا كان الفلسطينيون يُجبرون على الرحيل من مجتمعاتهم نظراً لأنّ السياسات الإسرائيلية أوجدت ظروفاً لم تترك لهم خياراً سوى الرحيل. وكان الهدف الأساسي من الزيارات هو التعرف على الأسباب التي تدفع الفلسطينيين إلى النزوح وتعرض آخرين منهم لخطر التهجير في المستقبل.

ركّز مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في هذا التقرير على المجتمعات التي تقع برمتها في المنطقة (ج) والتي يُنكّل سكانها ثلث عدد السكان الفلسطينيين في هذه المنطقة، والمقدّر عددهم 150,000 تقريباً. وتعاني هذه المجتمعات بصورة عامة من نقص أكثر خطورة في مجال الاحتياجات الإنسانية ومجال الحماية مقارنة بالمجتمعات التي يقع جزء منها في المنطقة (ج)¹، ويعيش ما يقرب من 18,500 شخص من السكان الذين يقطنون في مجتمعات تقع برمتها في المنطقة (ج) في قرى صغيرة مستقرة، بينما يعيش ما يقرب من 27,500 شخص في مجتمعات بدوية ورعوية أخرى يقع العديد منها في مناطق نائية،² ويعتبر هؤلاء أكثر سكان الضفة الغربية احتياجاً، ويعيشون في مبان بسيطة (مثل الخيام، وبيوت الصفيح، وغيرها) وقدرتهم على الوصول إلى الخدمات محدودة، ولا توجد لديهم أي بنى تحتية خدمية (كشبكات المياه، والصرف الصحي والكهرباء). وترتفع في أوساط هذه المجتمعات نسبة انعدام الأمن

(ج)، وأظهرت أيضاً الخطر البالغ الذي يهدد غيرهم من السكان. وقد برزت المواضيع التالية على وجه الخصوص:

■ **أنماط واضحة من التهجير تحدث في التجمعات التي شملتها الزيارة في المنطقة (ج)، حيث يجبر السكان على الرحيل لتلبية احتياجاتهم الأساسية:** أفادت عشر من المجتمعات المشمولة في الدراسة أن العائلات ترحل من مجتمعاتها. والسبب الأكثر شيوعاً وراء رحيلهم ينبع من سياسة التخطيط المقيّدة التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج)، التي تجعل من المستحيل فعلياً على الفلسطينيين الحصول على تراخيص للبناء؛ وفي كثير من الحالات يعود ذلك إلى مجموعة من العوامل، مثل عنف المستوطنين أو القيود المفروضة على التنقل، ومن بينها الجدار، أو انخفاض الدخل، أو هدم المنازل، أو صعوبة الوصول إلى الخدمات/الموارد (كالتعليم، والمياه وغيرها على سبيل المثال). وعادة ما تنتقل العائلات المهجرة إلى المنطقة (أ) والمنطقة (ب) إضافة إلى مناطق أخرى من المنطقة (ج). ويهدد خطر التهجير الآلاف من السكان الآخرين نظراً للعوامل ذاتها، وقد تمّ تهجير العديد منهم بالفعل عدة مرات.

■ **السياسات والممارسات الإسرائيلية في المنطقة (ج) تقوّض الظروف المعيشية في المجتمعات الرعيّة والزراعية التي تمّت زيارتها، مما يساهم في تهجير سكانها:** أفاد سكان 11 مجتمعاً من أصل 13 مجتمعاً زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن مصادر رزقهم تضاءلت خلال السنوات العشر الماضية نتيجة الممارسات الإسرائيلية في المنطقة (ج). فعلى سبيل المثال، يفيد السكان البدو وغيرهم من الرعاة بصورة متواصلة أنّ عدد قطعانهم انخفض، ويشير المزارعون أيضاً إلى تدهور قدرتهم على الوصول إلى الأراضي الزراعية وفلاحتها. ويعود ذلك في الحالتين إلى القيود التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على استخدام الأراضي، وعلى الوصول لمصادر المياه والنشاط الاستيطاني.

■ **المستوطنات الإسرائيلية وإفلات المستوطنين من العقاب فيما يتصل بنشاطهم الاستيطاني تعتبر أسباباً رئيسية لمجموعة من الصعوبات التي تجبر العديد من العائلات على الرحيل من المجتمعات التي تمت زيارتها:** حدّدت عشر مجتمعات من أصل 13 مجتمعاً عوامل مرتبطة بالنشاط الاستيطاني الإسرائيلي بوصفها أسباباً رئيسية للصعوبات التي يواجهونها يومياً؛ وذكر سكان ستة من هذه المجتمعات

أنهم يتعرضون لعنف جسدي ومضايقات أخرى على يد المستوطنين الإسرائيليين بصورة منتظمة، إضافة إلى أنّ هذه المجتمعات والمجتمعات المتبقية حدّدت مشاكل أخرى متصلة بالمستوطنين، وخصوصاً القيود المفروضة على الوصول إلى الأراضي واستخدامها بسبب المستوطنات. وأشار جميع السكان الذين أجريت معهم المقابلات تقريباً إلى أنّه في الوقت الذي فرضت فيه القيود على تطوير مجتمعاتهم خلال السنوات العشر الماضية، استمرت المستوطنات الإسرائيلية المجاورة تتطور بما يخالف القانون الدولي.⁶

■ **يفيد العديد من السكان أنهم يعيشون في حالة من انعدام الأمن وانعدام الاستقرار المتفشي على نطاق واسع نظراً للممارسات الإدارية التي تطبقها السلطات الإسرائيلية.** وبدا جلياً في كل مجتمع من المجتمعات التي شملتها الزيارة الشعور بانعدام الأمن، حيث علّق العديد من السكان على أثر هذه الممارسات على حياتهم اليومية ومدى تأثيرها على صحة أعضاء المجتمع النفسية والاجتماعية، وخصوصاً الأطفال. ويؤثر هذا الأمر على وجه الخصوص في مجتمعات اللاجئين التي يعبر كثيرون منهم، في كثير من الأحيان، عن شعورهم بالعجز جراء تهجيرهم مرات عديدة منذ تهجيرهم أول مرة عام 1948.

وفي معظم هذه المجتمعات أشار الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات إلى أن حياتهم اليومية تدهورت بصورة ملموسة على مختلف الأصعدة مقارنة بحياة الجيل السابق، وخصوصاً فيما يتعلق بمستوى الأمن، وحرية التنقل والوصول إلى أماكن كسب الرزق والخدمات. وأفاد السكان أيضاً أنّ مستوى الصعوبة التي تسببها هذه العوامل في الحياة اليومية تحدّد خياراتهم الرئيسية في الحياة، فعلى سبيل المثال، أفاد عدد من المجتمعات أنّ أحد المعايير التي تستخدم لتقييم عروض الزواج الآن هي مكان سكن الزوج المستقبلي.⁷

ومن بين المجتمعات الثلاثة عشر التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، شهدت أربع مجتمعات عمليات هدم نفذتها السلطات الإسرائيلية منذ وقت إجراء المقابلات مع هذه المجتمعات: خربة يرزا، وسوسيا، والحدادية، وخلة زكريا. وقد تسلم سكان مجتمع آخر وهو وادي أبو هندي عشرة أوامر لوقف البناء وأوامر هدم تهدد معظم مباني المجمع بخطر الهدم الوشيك.

بغض النظر عن الدافع وراء السياسات المختلفة التي تطبقها إسرائيل في المنطقة (ج)، فإنّ تأثيرها على المجتمعات التي

تمت زيارتها جعل التطوير مستحيلاً فعلياً، وفرض ظروفاً معيشية لا يطيق كثيرون العيش فيها، وحرَم السكان من تحصيل مصدر رزق مستدام.

وعلى الرغم من أن عدد المجتمعات التي تمت زيارتها في سياق هذا التقرير هو عدد بسيط، إلا أنّ الصعوبات التي ذكرها السكان مطابقة للصعوبات التي أكدها سكان مجتمعات أخرى في المنطقة (ج)، وهي مجتمعات تُعطيها بصورة منتظمة التقارير التي يُصدرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة الشريكة (مثل عدم القدرة على البناء والتنقل، والقيود المفروضة على الوصول، وعنف المستوطنين، وغيرها). واعتماداً على الزيارات الميدانية التي جرت في الآونة الأخيرة، إلى جانب متابعة المجتمعات الواقعة في المنطقة (ج) على مرّ السنوات القليلة الماضية، يخشى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن يمتد تأثير الاتجاهات التي أبرزها هذا التقرير ليصل إلى مجتمعات أخرى تقع في المنطقة (ج). وهذا يؤكد الحاجة إلى إجراء دراسات إضافية حول ظاهرة التهجير في الأراضي الفلسطينية المحتلة بهدف تحقيق فهم أفضل لمدى تأثير السكان بها.

نظراً لأنّ المجتمعات الأكثر تأثراً التي تمت زيارتها هي مجتمعات صغيرة الحجم، فإنّ هناك مخاوف فعلية من أنّ بعض هذه المجتمعات قد تتفكك وتختفي كلياً في الجيل القادم، أو حتى قبل هذا الوقت، لانعدام أيّ تغييرات ملموسة في السياسات المطبقة في المنطقة (ج)، وانعدام الدّعم الحقيقي لها. ويثير هذا الاحتمال، إلى جانب الأنماط الأخرى لظاهرة التهجير الفلسطيني والنشاط الاستيطاني الإسرائيلي في المنطقة (ج)، مخاوف بشأن حدوث تحولات ديموغرافية وتغيير التركيبة العرقية في الضفة الغربية نتيجة للسياسات الإسرائيلية المطبقة في المنطقة (ج).

التوصيات

تواصل وكالات المجتمع الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة العمل على تلبية احتياجات مجتمعات المنطقة (ج) الأكثر إلحاحاً. مع هذا فإن هذه التدخلات محدودة، حيث تواجه المنظمات الإنسانية كثير من الصعوبات نفسها التي تواجهها المجتمعات الفلسطينية، خصوصاً الإجراءات المُقيّدة الخاصة بالتخطيط وتقسيم الأراضي. وعلى سبيل المثال، استهدفت السلطات الإسرائيلية بأوامر الإزالة الخيام التي قدمها المجتمع الدولي لإيواء العائلات الفقيرة المهجرة بعد هدم بيوتهم. بل إنّ أنجح التدخلات الإنسانية لن تكون قادرة على حل القضايا

الجوهرية التي تسبب ظاهرة التهجير التي برزت خلال زيارات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الميدانية الأخيرة. ولن يتمّ ذلك سوى من خلال إحداث تغييرات جوهرية في السياسات والممارسات التي تُطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج). وأكّد المجتمع الإنساني، بما في ذلك كبار مسؤولي الأمم المتحدة، مرارا وتكرارا ضرورة الملحة لإجراء مثل هذه التغييرات لنظرائهم الإسرائيليين على جميع المستويات، وخصوصاً تلك المتصلة بهدم المباني. وبالرغم من توضيح الأثر الإنساني السلبي للسياسات المختلفة التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) على المجتمعات الفلسطينية الضعيفة، لم يطرأ أيّ تغيير ملموس سواء على صعيد السياسات أو الممارسات اليومية التي تنتهجها السلطات الإسرائيلية.

وتعتبر إسرائيل، بوصفها القوة المحتلة، مسؤولة، بموجب القانون الدولي الإنساني، عن إدارة احتلالها بصورة تعود بالفائدة على السكان الفلسطينيين المحليين. وأيضاً يجب على إسرائيل، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، أن تضمن للأشخاص الخاضعين لسلطتها إمكانية التمتع بالحصول على حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الحق في التحرر من التمييز، والمساعدة القانونية الفعالة، والتمتع بمستوى معيشة ملائم، والحق في السكن، والصحة، والتعليم، والمياه. وفي إشارة خاصة للمجتمعات البدوية، يضمن القانون الدولي أنه يجب احترام وحماية أسلوب حياة البدو الفريد بوصفهم أشخاص أصليين.

هنالك مجموعة من التدابير التي من شأنها أن تصبّ في مصلحة السكان الفلسطينيين وتتيح لإسرائيل التقدم نحو الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ومنها:

- وقف تهجير وطردهم الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويتضمن ذلك الوقف الفوري لعمليات هدم المباني التي يمتلكها الفلسطينيون بما في ذلك المنازل والمدارس والمباني التي يكسبون منها رزقهم وآبار تجميع المياه، إلى أنّ يتمّ منح الفلسطينيين بقسط عادل وغير متحيّز من عمليات التخطيط وتقسيم الأراضي، بما في ذلك مشاركة السكان على جميع أصعدة هذه العملية؛
- يجب أنّ يتمّ السماح للعائلات التي تمّ تهجيرها بالعودة إلى أراضيها ومنازلها بأمن وكرامة، ويجب أن تُمنح الحقّ في الوصول إلى وسائل فعّالة لعلاج الضرر الذي عانت منه كدمير الأراضي وهدم المنازل والممتلكات.

- قرارات تتعلق بهذه المجتمعات دون استشارة أفراد هذه المجتمعات أنفسهم ومشاركتهم وموافقهم؛
- وقف بناء الجدار، وتفكيك الأجزاء التي بنيت أو إعادة ترسيم مسارها لتحاذي الخط الأخضر وإبطال نظام البوابات والتصاريح المتصل بها امتثالاً للرأي الاستشاري الصادر من محكمة العدل الدولية عام 2004؛ و
- تمكين منظمات الإغاثة الإنسانية من تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية في المنطقة (ج) (كنصب الخيام، وترميم الآبار وغيرها) انسجاماً مع الضرورة الإنسانية، دون الخشية من التعرّض للملاحقة القانونية أو تجريم الوكالات أو المستفيدين على يد السلطات الإسرائيلية.
- ومن التدابير الأخرى تشجيع السلطة الفلسطينية على اتخاذ إجراءات إضافية بمساعدة الدول المانحة لزيادة دعمها لمجتمعات المنطقة (ج)، وخصوصاً المجتمعات البدوية والرعوية التي تعاني من أجل الحفاظ على مصادر رزقها ووجودها على أرضها في خضم الظروف الصعبة التي يفصلها هذا التقرير.

- وقف تسهيل نقل المدنيين الإسرائيليين إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك تجميد جميع النشاطات الاستيطانية انسجاماً مع خارطة الطريق؛
- التحقيق في جميع أشكال العنف والتخويف التي ينفذها المستوطنون الإسرائيليون وملاحقتها قضائياً بطريقة مستقلة وغير متحيّزة وفعالة وشاملة وفورية.
- تحسين وصول الفلسطينيين وتنقلهم في الضفة الغربية وخصوصاً إلى الأراضي والموارد الواقعة في غور الأردن، وإلى مناطق تقع خلف الجدار، وإلى الأراضي الواقعة بجوار المستوطنات الإسرائيلية، وإلى أراضٍ أعلن أنها مناطق مغلقة لأغراض التدريب العسكري أو محميات طبيعية؛
- يجب إعطاء الأولوية في القرارات المتصلة باستخدام "أراضي الدولة" وموارد المياه للمجتمعات الفلسطينية الأكثر ضعفاً في المنطقة (ج)؛ ويجب عدم تخصيص "أراضي الدولة" لاستخدام المستوطنات الإسرائيلية؛
- تطبيق إجراءات تساعد المجتمعات البدوية على المحافظة على أساليب حياتها التقليدية. ويجب عدم اتخاذ أي

إنشاء المنطقة (ج)


وافقت إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، كجزء من الاتفاق المرحلي المبرم عام 1995 بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة، على تقسيم الضفة الغربية بصورة مؤقتة (باستثناء القدس الشرقية) إلى ثلاث مناطق مختلفة تُعرف "بمناطق (أ) و (ب) و (ج)". واحتفظت إسرائيل بالسيطرة الكاملة على مجالات الأمن والتخطيط وتقسيم الأراضي بالإضافة إلى مجالات أخرى متصلة "بالأراضي" في المنطقة (ج). وكان القصد أن يظل هذا التقسيم ساري المفعول إلى حين التوصل إلى اتفاق نهائي خلال خمسة أعوام.

ومع انهيار المفاوضات في عام 2000، كان حوالي 36 بالمائة من مساحة الضفة الغربية مصنفاً كمناطق ضمن المنطقتين (أ) و (ب)، إضافة إلى ثلاثة بالمائة من الأراضي حُصّصت كمحميات طبيعية كان من المفروض أن تثقل إلى السلطة الفلسطينية وفق مذكرة تفاهم "واي ريفر". وبالتالي، بقيت معظم الضفة الغربية مصنفة ضمن المنطقة (ج). ولم يجر أي تغيير رسمي على هذا التقسيم عام 2000. ومن المهم الإشارة هنا إلى أنّ المسؤولية عن التخطيط وتقسيم الأراضي التي كان من المفترض أن تثقل للسلطة الفلسطينية مع نهاية عام 1998 ظلت بيد إسرائيل.⁸

ونظراً لأنّ تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق (أ) و (ب) و (ج) لم يتطرق إلى المجتمعات الفلسطينية المقام فيها البناء أصلاً، فإنّ العدد الدقيق للسكان في المنطقة (ج) غير معروف، إلا أنه يُقدر أن هنالك ما يصل إلى 150.000 فلسطيني يعيشون في المنطقة (ج). بالرغم من ذلك، لا يعكس هذا الرقم عدد الفلسطينيين المتضررين جراء السياسات الإسرائيلية في المنطقة (ج). علماً أن من بين المتضررين أيضاً أولئك الذين يمتلكون أراضٍ في المنطقة (ج)، ولكنهم يسكنون في منطقة أخرى، بالإضافة إلى الأشخاص الذين يسكنون بالقرب من المنطقة (ج)، وخصوصاً مجتمعات المنطقة (ب) المحاطة كلياً بمناطق تقع في المنطقة (ج) حيث يُبلّغ السكان هناك عن تعرضهم لصعوبات مشابهة لتلك التي تتعرض لها مجتمعات المنطقة (ج).

إلى جانب ما ذكر، تحتوي المنطقة (ج) على أكبر مساحة من احتياطي الأراضي المتوفرة للتطوير الفلسطيني بالإضافة إلى الكم الأكبر من الأراضي الزراعية والرعوية الفلسطينية. كما أنّها المنطقة الفلسطينية الوحيدة التي تتمتع بتواصل جغرافي في الضفة الغربية، وبالتالي، فإنّ أي مشاريع بنية تحتية واسعة النطاق (كالطرق، وشبكات المياه والكهرباء وغيرها) تتطلب العمل في المنطقة (ج). ونتيجة لذلك يتأثر مجمل سكان الضفة الغربية بما يحدث في المنطقة (ج).

الضفة الغربية: المجتمعات التي تمت زيارتها آب/أغسطس 2011



نظرة عامة على نتائج الدراسة

تقع في منطقة عسكرية مغلقة؟	تذكرت خصيصاً صعوبات متصلة بالظروف المعيشية بسبب السياسات الإسرائيلية؟	تذكرت المستوطنات خصيصاً كسبب في الصعوبات التي تعاني منها؟	مجتمع لاجئين؟	السبب الرئيسي في الرحيل	نوع المجتمع	المحافظة	قرية/بلدة/مجتمع
✗	✗	✓	✓	التنشاطات الاستيطانية، القيود المفروضة على الوصول، والحواجر		جنين	جبل الأقرع
✓	✗	✗	✓	موقعها في منطقة مغلقة ما بين الجدار والخط الأخضر / حظر كافة أشكال البناء والوصول القليل للخدمات (مثل التعليم)، وانعدام الأمن بسبب المناطق العسكرية المغلقة		طولكرم	خربة جبارة
✓	✓	✗	✗	عمليات الهدم، وحظر كافة أشكال البناء، إزعاج المستوطنين، صعوبة الوصول إلى المياه		طوباس	خربة يرزا
✓	✓	✓	✗	عنف المستوطنين، حظر كافة أشكال البناء		طوباس	الحديدية
✓	✓	✓	✓	عمليات الهدم / وحظر كافة أشكال البناء		نايلس	يانون
✓	✓	✓	✓	لا ينطبق		رام الله	مغير الدبر
✗	✓	✓	✓	لا ينطبق		القدس	وادي أبو هندي
✗	✓	✓	✓	حظر كافة أشكال البناء		القدس	النبي صمويل
✗	✓	✓	✗	حظر كافة أشكال البناء		بيت لحم	خلة زكريا
✗	✓	✓	✗	حظر كافة أشكال البناء، وانعدام الخدمات (كالكهرباء)		بيت لحم	جبة الديب
✗	✓	✓	✗	عمليات الهدم، وانعدام الحماية الجسدية		الخليل	سوسيا
✗	✓	✓	✓	لا ينطبق		الخليل	أم الخير
✓	✓	✗	✗	لا ينطبق		الخليل	خربة الفخت

مجتمع مستقر

مجتمع رعوي

مجموعات ذكرت أن العائلات رحلت من المجتمع خلال السنوات العشر الأخيرة بسبب سياسات السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج).

1. ويتضمن ذلك مناطق أغلقها الجيش الإسرائيلي لأغراض التدريب («مناطق إطلاق النار») بالإضافة إلى المناطق المغلقة التي تقع بين الجدار والخط الأخضر نظراً لقربها من المستوطنات الإسرائيلية. وتتضمن القائمة المجتمعات التي تقع مناطقها المبنية أو المناطق المحيطة بها مباشرة في مناطق عسكرية مغلقة.

تحديد اتجاهات ظاهرة التهجير

لغرض هذه المبادئ، فإن الأشخاص المهجرين داخلياً (النازحين) أفراد أو مجموعات من الأفراد الذين فرض عليهم أو اضطروا للهرب من، أو مغادرة منازلهم أو أماكن سكنهم الاعتيادية، نتيجة نزاع مسلح أو لتجنب آثار، أو نتيجة أوضاع العنف الشامل، انتهاك حقوق الإنسان أو كوارث طبيعية أو تسبب فيها الإنسان، ولكنهم لم يعبروا حدوداً دولية معرّفة دولياً.

مبادئ الأمم المتحدة بشأن التهجير الداخلي⁹

زعيم مجتمع لاجئي وادي أبو هندي في محافظة القدس إلى أن حوالي خمس عائلات - يشكلون عائلة واحدة ممتدة عادوا إلى التجمع في السنوات الخمس الماضية من أنحاء أخرى في المنطقة (ج). وكان قرارهم بالانتقال إلى وادي أبو هندي تأثر جزئياً بعدم تنفيذ أيّ عملية هدم مؤخراً في وادي أبو هندي بالإضافة إلى وجود مدرسة ابتدائية هناك. بالرغم من ذلك، فقد تسلّم سكان التجمع الواقع في منطقة سيطوقها الجدار الذي تتم إقامته حول مستوطنة معاليه أودوميم، ما يزيد عن 80 أمراً لوقف البناء والهدم، مما يعرض معظم المباني هناك لخطر الهدم الوشيك ويعرض سكانه لخطر التهجير. كما أنّ المنطقة تواجه أوامر معلقة مرتبطة بمصادرة أراضٍ لبناء الجدار الذي إذا ما تمّ بناؤه هناك فسيمر من خلال التجمع.

أثر التهجير

إنّ للتهجير آثاراً ماديّة واجتماعية نفسية خطيرة فورية وبعيدة الأمد على العائلات والمجتمعات الفلسطينية. فهي تتسبب في تشويش نشاطات كسب الرزق، وفي تدني المستويات المعيشية، وفي زيادة الاعتماد على المساعدات الإنسانية. وتعيق ظاهرة التهجير، في الكثير من الحالات أيضاً الوصول إلى الخدمات الأساسية كالتعليم والمياه/ الصرف الصحي.

وتشعر العائلات، عادة، بوطأة هذه الآثار عندما تُجبر على الانتقال، كما أنّ الآثار تتفاقم عندما يتمّ تهجير العائلات نتيجة لهدم منازلهم، زد على ذلك أنّ أثر التهجير على الأطفال يعتبر أثراً مدمراً على وجه الخصوص، ويتضمن اضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب والقلق.

أنماط واضحة من التهجير تحدث في التجمعات التي شملتها الزيارة في المنطقة: أفادت عشر من المجتمعات التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن العائلات رحلت من مجتمعاتها إلى مناطق أخرى بسبب السياسات التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج).

ومن بين التجمعات المستقرة السنة التي تمّت زيارتها، نبعت جميع حالات التهجير التي حدثت خلال السنوات العشر الأخيرة من سياسات التخطيط المقيدة التي لم تترك للسكان خياراً سوى الانتقال للعيش في المنطقتين (أ) و(ب) لتلبية احتياجاتهم من السكن.

وفي المجتمعات الرعوية التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، كان الاتجاه مختلطاً: فقد ذكرت أربع مجتمعات أنّ السكان رحلوا بسبب ظروف العيش غير المستقرة النابعة من الممارسات الإدارية الإسرائيلية المطبقة في المنطقة (ج)، ومن بينها عمليات الهدم، والقيود المفروضة على التنقل والوصول وعدم القدرة على الحصول على تراخيص للبناء من الإدارة المدنية الإسرائيلية. وفي المجتمعات الرعوية الثلاثة المتبقية، لم يذكر أحد أنّ أحداً من السكان رحل مؤخراً. وبالرغم من ذلك، ذكر عدد من السكان أنهم لم يرحلوا بسبب نقص الموارد أو انعدام البدائل التي تتوافر لها مقومات البقاء. وفي عديد من الحالات يمتلك السكان الأرض التي يعيشون عليها حالياً ولكنهم لن يتمكنوا من شراء أراضٍ مماثلة في مناطق مختلفة.

وذكر العديد من السكان أيضاً أنهم يرغبون في البقاء في أرضهم رغم الظروف الصعبة التي تتضمن الهدم، وذلك عن رغبة واعية منهم في عدم الرضوخ لما يرون أنه ضغوط متعمدة تمارسها عليهم السلطات الإسرائيلية أو المستوطنون من أجل الرحيل. وتمّ التعبير عن ذلك بعاطفة قوية للغاية في أوساط مجتمعات اللاجئين. ولأنّ الانتقال للعيش في المنطقتين (أ) و(ب) لا يعتبر خياراً ممكناً للمجتمعات الرعوية، بسبب صعوبة العثور على أراضٍ مناسبة للرعي الذي يعتمدون عليه في كسب رزقهم، فقد عاد الكثير من السكان الذين غادروا للعيش في مناطق أخرى إلى المنطقة (ج).

وفي ثلاث حالات، ذكرت المجتمعات أنّ عائلات انتقلت أو عادت إلى مجتمعاتها خلال السنوات الخمس الأخيرة من مناطق أخرى في المنطقة (ج) لفقدان عملهم أو لصعوبات مرتبطة بالممارسات الإدارية الإسرائيلية. وعلى سبيل المثال، أشار

المباني على تراخيص للبناء، شدد أحد السكان على الأثر النفسي الذي تخلفه عمليات الهدم، وخصوصاً على الأطفال:

«إنّ عمليات الهدم هي كالصاروخ الذي يهبط على المنزل. فكلّ شيء عملت من أجل تحقيقه يُهدم. والأطفال ينتابهم شعور بالخوف. فهم لا يستطيعون أن يُصدقوا أنّ جندياً يمكنه أن يحضر على ظهر جرافة ليهدم كلّ شيء بينما نحن عاجزون عن فعل أي شيء. وتراودهم كوابيس يرون ذلك فيها يحدث مرة أخرى.»¹¹

ويشمل الأثر النفسي الاجتماعي السلبي أيضاً الآلاف من سكان المنطقة (ج) الذين يتعايشون مع أوامر هدم معلّقة،¹² ويعيشون في خوف من أنّ منازلهم أو مبانٍ أخرى تعود لهم قد تدهمها السلطات الإسرائيلية في وقت ما.

ويقوّض التهجير أيضاً الآليات التي تتبناها العائلات من أجل التكيف، تاركة أولئك الذين يعانون من موجات هدم متعددة أكثر حاجة وضعفاً. كما أنّ التهجير يدفع العديد من العائلات في الأراضي الفلسطينية المحتلة لمستويات أعمق من الفقر وقد أصبحت بصورة متزايدة غير قادرة على التكيف مع نطاق الظروف الصعبة السائدة في المنطقة (ج). ويؤثر هذا الأمر على وجه الخصوص في مجتمعات اللاجئين التي تكون عادةً أكثر ضعفاً من المجتمعات الأخرى.¹⁰

وأفاد سكان وادي أبو هندي أنّ موجة عمليات الهدم التي نُفذت في أواخر التسعينات تركت سكان المجمع في خوف دائم من هدم مبانيهم مرة أخرى إذ ينتابهم القلق من أي شخص غريب يأتي إلى المجمع. وفي مجمع أم الخير الواقع في محافظة الخليل والذي شهد عمليات هدم متعددة بحجة عدم حصول

النبى صمويل (محافظة القدس): عالقون خلف الجدار

تقع قرية النبي صمويل التي يبلغ عدد سكانها 250 شخصاً في المنطقة (ج) شمال غرب مدينة القدس. وبالرغم من أنّ معظم سكان القرية يحملون هوية الضفة الغربية، إلا أنّ بناء الجدار حول كتلة جفعات زئيف الاستيطانية عام 2005 وضعها في جانب "القدس" من الجدار. ولذلك، يواجه سكان القرية نطاقاً معقداً من القيود المفروضة على التنقل، إذا يتطلب وصولهم إلى جميع الخدمات المُقدّمة في باقي الضفة الغربية الآن عبور حاجز مجاور (الجيب) كما أنّ الوصول إلى القدس محظور على معظم سكان القرية.

يفيد مجلس قرية النبي صمويل أنّ ما لا يقل عن عشرة من السكان رحلوا من القرية مع أزواجهم وأطفالهم خلال السنوات العشر الأخيرة نظراً لعدم قدرتهم على بناء مبانٍ جديدة.¹³ إذ يضطر الشبان الذين يتزوجون إما إلى الرحيل من القرية أو السكن مع عائلاتهم في المنازل القائمة المزدحمة.¹⁴

وبالإضافة إلى الحظر الفعلي المفروض على البناء السكني، فقد منع التخطيط المُقيّد نشاطات تطوير وترميم البنية التحتية في القرية، مما أدى إلى ظروف معيشية صعبة (كإندمام الشوارع الملائمة، ووجود مدرسة ابتدائية مكونة من غرفة واحدة، وانعدام المرافق الصحية، وشبكة مياه قديمة تعاني من مستوى مرتفع من التسرب، وانعدام شبكة للصرف الصحي (إذا توجد آبار امتصاصية فقط)، وشبكة هاتف ضعيفة، وغيرها).

وقد تبين من خلال المناقشات التي أجريت مع ممثلي القرية، أنّ أولئك الذين يستطيعون دفع تكاليف الإيجار في مناطق أخرى ينقلون للعيش خارج القرية. ولكن نظراً للمعدل المرتفع للبطالة في القرية، لا يمتلك الكثير من السكان الموارد لفعل ذلك.

ويخاطر الأشخاص الذين يغادرون القرية بقدرتهم على الوصول إليها (أي القدرة على زيارة عائلاتهم، وحضور حفلات الزفاف، والجنائز، وغيرها). وينحصر الدخول إلى القرية من باقي مناطق الضفة الغربية بالأشخاص الذين أُدرجت أسماءهم في قائمة تُحفظ لدى حاجز الجيب. ويكمن خوف السكان من أنّ السلطات الإسرائيلية إذا ما اكتشفت أنّ عائلة معيّنة لم تعد تعيش في القرية فستزيل أسماء أفرادها من القائمة وسيفقدون بالتالي قدرتهم على زيارة القرية، إلا إذا تمكنوا من الحصول على تصريح دخول إلى القدس الشرقية.

العوامل الرئيسية التي تعرّض سكان المنطقة (ج) لخطر التهجير

التدريب العسكري.¹⁵ بالإضافة إلى ذلك، واجه المجمع موجات هدم متكررة شملت مسجد المجمع نظراً لعدم القدرة على الحصول على تراخيص للبناء بصورة قانونية. يفحص هذا القسم السياسات والممارسات الرئيسية التي حددها سكان المجمع بوصفها عوامل تدفع السكان إلى الرحيل.

سياسات التخطيط وتقسيم الأراضي المقيدة

تسبب سياسات التخطيط وتقسيم الأراضي المقيدة والمتحيزة التي تُطبّقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) في تهجير سكان المجتمعات الفلسطينية بصورة مباشرة وغير مباشرة. ويعتبر السبب الأساسي المباشر للتهجير هدم

بالرغم من أنّ القضايا الرئيسية التي تؤدي إلى التهجير أو تعريض السكان لخطر التهجير تختلف في كلّ مجتمع من المجتمعات التي تمتّ زيارتها، إلا أنّ جميع المجتمعات تواجه في آن واحد مجموعة من العوامل. فعلى سبيل المثال، بالرغم من أنّ عنف المستوطنين واستيلائهم على الأراضي هي الصعوبة الأساسية التي حددها سكان قرية يانون في محافظة نابلس، إلا أنّهم، مثلهم مثل جميع سكان مجتمعات المنطقة (ج)، لا يستطيعون توسيع قريتهم أو تطويرها نظراً لسياسات التخطيط الإسرائيلية. كما ويواجه السكان في خربة يرزا الواقعة في شمال غور الأردن سلسلة من القيود التي تتضمن تهديد أمنهم المادي نتيجة إعلان الجيش الإسرائيلي أنّ المنطقة التي يعيشون فيها منطقة مغلقة لأغراض

نبذة عن التخطيط وتقسيم الأراضي في المنطقة (ج)

يتعرض مئات الفلسطينيين القاطنين في المنطقة (ج)، كلّ عام، للتهجير في أعقاب هدم السلطات الإسرائيلية لمنازلهم بحجة عدم حصولها على تراخيص للبناء.

يُحظر البناء الفلسطيني فعلياً في 70 بالمائة تقريباً من أراضي المنطقة (ج)، وفي المناطق التي خُصت لاستخدام المستوطنات الإسرائيلية أو الجيش الإسرائيلي (ومن بينها المناطق التي اعتبرها الجيش الإسرائيلي مناطق مغلقة لأغراض التدريب). أما بخصوص نسبة 30 بالمائة المتبقية فإنّ سلسلة من القيود الأخرى تقلص بصورة كبيرة إمكانية الحصول على ترخيص بناء. ومن ناحية عملية، لا تسمح الإدارة المدنية الإسرائيلية للفلسطينيين بالبناء بحرية سوى في أقل من واحد بالمائة من مساحة المنطقة (ج) ومعظم هذه الأراضي أقيمت عليها المباني أصلاً.¹⁷ ونتيجة لذلك، لا يترك للفلسطينيين الذين يحتاجون للبناء في المنطقة (ج) خيار سوى البناء دون الحصول على ترخيص والمخاطرة بهدم مبانيهم.

سجّل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية 342 عملية هدم نفذتها السلطات الإسرائيلية ضد مبان يمتلكها الفلسطينيون في المنطقة (ج) خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2011، من بينها 125 مبنى سكنياً مما أدى إلى تهجير ما مجمله 656 فلسطينياً بينهم 351 طفلاً ويُشكّل هذا الرقم خمسة أمثال المباني التي هُدمت والأشخاص الذي تمّ تهجيرهم خلال الفترة المماثلة من عام 2010.¹⁸

التخطيط وتقسيم الأراضي التمييزي

في حين أن الإدارة المدنية الإسرائيلية تفرض قيوداً صارمة على البناء الفلسطيني في المنطقة (ج)، إلا أنها وضعت ممارسات موازية للمستوطنات الإسرائيلية. وبالرغم من تقاعسها عن وضع مخططات تفي بمتطلبات القرى الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج)، فقد أقرت مخططات مفصلة لجميع المستوطنات الإسرائيلية الواقعة في الضفة الغربية تقريباً. وليس ذلك فحسب، ففي حين أنّ الفلسطينيين مستبعدون من المشاركة في نشاطات التخطيط وتقسيم الأراضي أو إصدار تراخيص البناء،¹⁹ يشارك المستوطنون مشاركة كاملة في أنشطة التخطيط وتقسيم المناطق وغالباً ما يكونوا مسؤولين عن أنشطة التنفيذ داخل مناطق الاستيطان. ومما يثير القلق أيضاً التقارير التي تشير إلى أنّ المستوطنين أنفسهم يتدخلون في توظيف بعض موظفي الإدارة المدنية الإسرائيلية المسؤولين عن معالجة قضايا التخطيط وتقسيم الأراضي في المجتمعات الفلسطينية، مما يثير القلق من تضارب المصالح. وساهمت ممارسات التخطيط الحالية في توسيع المستوطنات الإسرائيلية بما يخالف القانون الدولي (أنظر مربع، نبذة عن المستوطنات الإسرائيلية، المدرج في هذا التقرير).

"ليس شُحُ الغذاء ولا المياه هو الذي يقتل مستقبلنا، بل هو شُحُ المكان".

لا نريد سوى أن نتمكن من البناء على أراضينا"

مواطن من سكان خلة زكريا.

السنوات العشر الأخيرة، في حين أنّ ما لا يقل عن عشرة أزواج شبان من قرية النبي صمويل في محافظة القدس، انتقلوا للعيش في قرى مجاورة في المنطقة (أ) و (ب). وأفاد سكان خربة جبارة، الواقعة في المنطقة المغلقة بين الجدار والخط الأخضر في محافظة طولكرم، أنّ ثلاثة أزواج شبان غادروا خلال السنة الأخيرة وحدها. وحتى وقت قريب، عالج سكان المجمع عدم قدرتهم على البناء بواسطة تقسيم المنازل القائمة بين أفراد العائلات، إلا أنّ المنازل المتوفرة لذلك نفذت الآن.¹⁶

المباني التي أنشئت دون الحصول على ترخيص إسرائيلي للبناء؛ وقد تعرض ما لا يقل عن سبعة من المجتمعات التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عمليات هدم خلال السنوات العشر الأخيرة. بالرغم من ذلك، يفيد السكان الذين أجرى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مقابلات معهم أنّ أحد الأسباب الرئيسية التي تدفع السكان إلى مغادرة منازلهم هو عدم القدرة على الحصول على تراخيص للبناء بصورة قانونية، سواء البناء السكني أو المخصص لتقديم الخدمات، وخصوصاً بناء المدارس والبنى التحتية الخدمية. ويؤثر انعدام القدرة على البناء تأثيراً بالغاً على الأزواج الشابة في المجتمعات التي تمّت زيارتها، ومن بينهم سكان القرى الذين ينتقلون للعيش في منطقتي (أ) و (ب) لتلبية احتياجاتهم من السكن. فعلى سبيل المثال، أشار المجلس القروي في قرية جبة الديب في محافظة بيت لحم أنّه خلال السنوات الثلاث الأخيرة تزوج ما يقرب من 15 شاباً من القرية وانتقلوا جميعاً للعيش خارج القرية. وفي خلة زكريا الواقعة في محافظة بيت لحم غادر ما يقدر بحوالي 50 شخصاً خلال



الصورة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)

ممثل تجمع الحدادية في شمال غور الأردن مع ابنته

الحدادية (محافظة طوباس): تسلسل زمني للتهجير المنهجي

مجمع الحدادية هو مجمعٌ رعوي يقع في شمال غور الأردن و يبلغ عدد سكانه ما يقرب من 230 نصفهم يعيشون في المجمع بصورة موسمية، في منطقة عسكرية مغلقة. ويفيد ممثلو المجمع أنّ مجموعة من العوامل، وهي تحديداً عمليات الهدم، والقيود المفروضة على الوصول أجبرت ما يقرب من 40 عائلة على الرحيل من المجمع منذ عام 1997. وقد انتقلت معظم هذه العائلات للعيش في أنحاء أخرى من المنطقة (ج).

- في عام 1997، غادرت ثلاث إلى أربع عائلات المجمع بعد أن شهد عمليات هدم واسعة النطاق على يد السلطات الإسرائيلية. وهي أول عملية هدم من نوعها تُنفذ في الحدادية، تمّ خلالها أيضاً تسليم صهاريج المياه أو مصادرتها.

- في عام 2000، غادرت 15 عائلة المجمع نتيجة تدابير فرضها الجيش الإسرائيلي أدت إلى تقييد وصول سكان المجمع إلى المياه. فعلى سبيل المثال، أفاد ممثلو المجمع أنه تمتّ مصادرة جرارات وصهاريج مياه بحجة أنها تقع في "منطقة محظورة". وصور صهريج مياه لمدة ثمانية أشهر ولم يتمّ إعادته إلا بعد أن دفع سكان القرية غرامة تبلغ 12,000 شيقل..

- في عامي 2002 و 2003، غادرت ثماني عائلات المجمع بعد أن حفر الجيش الإسرائيلي خندقاً إلى الغرب من الحدادية أعاق الوصول إلى الطعام والمياه والخدمات الأساسية. وانتقل عدد قليل من العائلات مع أغنامهم إلى محافظة طوباس التي تقع في المنطقة (أ). وتكسب هذه العائلات الآن قوتها من خلال العمل كعمال بالأجر أو يعتمدون على أبنائهم الذين يعملون رعاة. وذهبت عائلات أخرى إلى منطقة خربة عطوف واستمروا كراعاة.

- في الفترة بين 2003 و 2008، غادر ما يقرب من ثماني عائلات المجمع لأسباب مختلفة، منها تحديداً، عمليات هدم إضافية نفذتها السلطات الإسرائيلية بين عامي 2005 و 2007، وتركيب بوابة طريق إلى الغرب من المجمع أدت إلى تضرر وصول سكان المجمع إلى المياه.

- في عام 2008، غادرت أربع عائلات إضافية المجمع في أعقاب تنفيذ عمليات هدم.

- في حزيران/يونيو، في أعقاب مقابلة أجريت مع ممثل مجمع الحدادية، نفذت السلطات الإسرائيلية جولتين من عمليات الهدم، هدمت خلالها 33 مبنى مما أدى إلى فقدان 37 شخصاً منازلهم وتقييد مصادرها 15 آخرين. وقد نفذت معظم عمليات الهدم هذه (29) في 21 حزيران/يونيو 2011. وتضمن فريق الهدم، سيارة تابعة لإدارة المدنية الإسرائيلية يستقلها موظفان، وتسع سيارات عسكرية إسرائيلية وما يزيد عن 100 جندي، وسيارة تابعة لشرطة حرس الحدود وجرافتان. وقد منع العديد من العائلات من إخراج متعلقاتهم من الخيام قبل تنفيذ عملية الهدم، مما أدى إلى دفنها تحت الأنقاض.

يعيش ما يقرب من 300,000 مستوطن إسرائيلي في ما يقرب من 135 مستوطنة وبؤرة استيطانية في المنطقة (ج).²⁰ وتسيطر هذه المستوطنات - التي أقيم العديد منها على أراض يملكها الفلسطينيون ملكية خاصة²¹ - على مجموعة كبيرة من الأراضي والموارد في الضفة الغربية على حساب المجتمعات الفلسطينية.²²

يقع ما يقرب من 39 بالمائة من أراضي الضفة الغربية في نطاق سلطة المجالس المحلية أو الإقليمية الإسرائيلية، وهي السلطات المحلية التي تدير المستوطنات. وتعادل هذه المساحة 40 مثلاً من مساحة الأراضي التي تم تخصيصها للبناء في المستوطنات وخمسة أمثال مساحة حدود البلدية. ومعظم هذه الأراضي الواقعة في هذه المنطقة هي أراض أعلنت الحكومة الإسرائيلية أنها "أراضي دولة"، إضافة إلى الأراضي التي سُجّلت على أنها أراضي "حكومية" في دائرة تسجيل الأراضي خلال فترة الانتداب البريطاني أو الحكم الأردني؛ أما الباقي فقد تمت السيطرة عليه بوسائل أخرى، من بينها الاستيلاء على الأراضي لأغراض عسكرية، والمصادرة وغيرها من الوسائل.²³ وقد رفضت السلطات الإسرائيلية مراراً تخصيص مثل هذه الأراضي لاستخدام الفلسطينيين،²⁴ رغم استمرار تخصيص الأراضي للمستوطنات الإسرائيلية.²⁵ إضافة إلى ذلك، أصدر الجيش الإسرائيلي، بعد الاتفاق المرحلي، أمراً أعلن بموجبه الحدود البلدية التابعة لمختلف المستوطنات كمناطق عسكرية مغلقة أمام الفلسطينيين، لا يسمح لهم دخولها بدون تصريح.²⁶

إنّ مساحة الأراضي المشمولة ضمن نطاق سلطة مجالس المستوطنات لها أهمية خاصة للغاية في منطقة غور الأردن والبحر الميت، حيث تقع جميع المنطقة تقريباً ضمن نطاق سلطة مجلسين إقليميين. وتمثل التبعات العملية لهذا الأمر في أنّ جميع أشكال البناء الفلسطيني محظورة في منطقة غور الأردن كلها تقريباً.

وتتمتع المستوطنات الإسرائيلية كذلك بمعاملة خاصة فيما يتصل بالوصول إلى مصادر المياه.²⁷ فعلى سبيل المثال، أفاد تقرير أصدرته حديثاً منظمة "بتسيلم" الإسرائيلية لحقوق الإنسان أنّ المياه المخصصة لمستوطنات غور الأردن وشمال البحر الميت (عدد سكانها أقل من 10,000 فرد) تبلغ ثلث كمية المياه المخصصة لـ 2.5 مليون فلسطيني يعيشون في الضفة الغربية.²⁸ وتستفيد مستوطنات غور الأردن كذلك من معدل يبلغ 487 لتر للفرد يومياً مخصص لاستخداماتهم المنزلية،²⁹ مقارنة بمعدل يبلغ 70 لتراً يومياً للفرد لمجتمعات الضفة الغربية الفلسطينية، ويصل هذا الرقم إلى 20 لتراً للفرد يومياً في بعض التجمعات النائية في المنطقة (ج).

إنّ المعاملة التفضيلية التي يحظى بها المستوطنون فيما يتصل باستخدام الأراضي والمياه تتممها حوافز حكومية³⁰ يتمّ توفيرها للمستوطنين والمستوطنات، كإعانات سكنية، وخطط شطب القروض، وتخفيضات رسوم التعليم، وغيرها.

وبالرغم من إقامة البؤر الاستيطانية دون موافقة رسمية، إلا أنّ العديد منها مرتبط بشبكة الكهرباء والمجاري. وقلما تواجه البؤر الاستيطانية أي عملية هدم لمبانيها "غير القانونية"، رغم أنّ هذه البؤر الاستيطانية لم يتمّ إعداد خطط هيكليّة لها وبالتالي لم تصدر لها رخص للبناء.

وساهمت المعاملة التفضيلية التي تمنحها الحكومة الإسرائيلية للمستوطنين في توسيع المستوطنات الإسرائيلية بما يخالف القانون الدولي، وسمحت بسرعة نمو المستوطنين السكاني مقارنة بسكان إسرائيل، مما أدى إلى تغيير التركيبة العرقية في الضفة الغربية بصورة ملموسة. ففي الفترة بين عامي 1999 و2009 بلغت نسبة النمو السكاني في إسرائيل 19 بالمائة.³¹ وفي المقابل تفيد حركة السلام الآن الإسرائيلية أنّ عدد المستوطنين في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) ازداد بمعدل 56 بالمائة بين عامي 2000 و2009، من 191,000 ليصل إلى 297,000.

تدهور الظروف المعيشية بسبب القيود المفروضة على الوصول إلى الأراضي ومصادر المياه

أفاد سكان 11 مجتمعاً من أصل 13 زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن مصادر رزقهم تضاءلت خلال السنوات العشر الماضية، ويعود ذلك للممارسات الإسرائيلية في المنطقة (ج). ونظراً لانخفاض القدرة على الوصول إلى أراضي الرعي ومصادر المياه إلى جانب الجفاف أجبر الرعاة على مزيد من الاعتماد على شراء الماء والأعلاف، التي ارتفع سعرها بصورة كبيرة خلال السنوات القليلة الماضية. وعموماً، تجد المجمعات الرعوية صعوبة متزايدة في الحفاظ على أسلوب حياتها التقليدي. وفي الكثير من الحالات، يجد السكان أنفسهم مجبرين على الدخول في دوامة من الديون المتزايدة، حيث تنقص أعداد ماشيتهم، وتنخفض القيمة الإجمالية لقطعان ماشيتهم، ويضطرون إلى تخصيص صغار ما تبقى من ماشيتهم لتسديد الديون المستحقة عليهم. وفي مجمعات أخرى، تدهورت القدرة على الوصول إلى الأراضي

"... إن القيود المفروضة على التنقل والتهديد المستمر بالتهجير جعل هجرتنا الموسمية أمراً مستحيلاً، ونحن نشهد الآن انهيار مصدر رزقنا التقليدي."

محمد القرشان، ممثل مجتمع البدو في الضفة الغربية
من بيان أمام منتدى عقده الأمم المتحدة عن قضايا الأقليات، 2010

الزراعية الصالحة للزراعة نظراً لعنف المستوطنين أو القيود التي تفرضها السلطات على للتنقل في المناطق المجاورة للمستوطنات.

وفي مجمع أم الخير، على سبيل المثال، أفاد السكان أن متوسط عدد القطعان انخفض في السنوات العشر الأخيرة مما يقرب من 200 رأس من الخراف إلى ما يتراوح بين 130 و 150 رأساً. وعلى غرار ذلك، أدت السياسات المطبقة في المنطقة (ج) إلى جانب الجفاف إلى إجبار الرعاة على بيع جزء من قطعان

مجمع مغاير الدير (محافظة رام الله): تقلص الحيّز وانخفاض سبل العيش

في مجمع مغاير الدير للاجئين (عدد سكانه 140 شخصاً تقريباً³²)، رحل ما يقرب من 20 شخصاً في السنوات الخمس الماضية. ووفقاً لممثل المجمع، خرجت العائلات لأنه لم تكن هناك إمكانية للبناء وأظهرت موجة الهدم التي نفذتها الإدارة المدنية الإسرائيلية بين العامين 2007 و 2009 أن أي بناء جديد بدون رخصة سيتم هدمه.

يقع جزء من مجمع مغاير الدير في منطقة مغلقة يستخدمها الجيش الإسرائيلي لأغراض التدريب. وحددت الإدارة المدنية الإسرائيلية، في ثمانينات القرن الماضي، منطقة محدودة يُسمح فيها البناء لسكان المجمع بدعوى أنها خارج نطاق المنطقة العسكرية. وتغطي هذه المنطقة الآن الأبنية ولا مجال فيها للتوسع. انتقلت العائلات المهجرة حديثاً إلى أماكن مختلفة، خاصة في المنطقة (ج)، وجميعها ما زال يعتمد في رزقه على الرعي.

ترافقت القيود على البناء مع تقليص الوصول إلى أرض الرعي وقيود على الوصول إلى مصادر المياه، مما ألحق أضراراً كبيرة بسبل الرزق في التجمع. وعموماً، ذكر ممثل المجمع أن ظروف العيش تدهورت بصورة عامة بين جيله وجيل والده.

"لم يواجه والدي قيوداً على البناء، أو مستوطنات أو بؤر استيطانية، كما نواجه نحن. حين كان يحتاج الماء لقطيعه، كان يجلبه من بئر في الوادي. وبمرور السنين، توسعت المستوطنات بدعم من الحكومة الإسرائيلية، بينما تم تقييد المكان الذي يمكننا استخدامه مراراً ولا نحصل على أي دعم، لا من حكومة إسرائيل ولا من السلطة الفلسطينية. كل شيء ارتفع سعره، بما في ذلك الماء والعلف الذي أصبحنا نحتاجه بصورة متزايدة، نظراً لنقص المياه في السنوات الأخيرة. ومصادر المياه التي اعتدنا الوصول إليها لم يعد الوصول إليها ممكناً بالنسبة لنا، نتيجة للقيود الإسرائيلية، لذلك نحن مضطرون لشراء الماء من نقطة تعبئة مجاورة بتكلفة عالية. مناطق الرعي الخاصة بنا أصبحت أصغر بكثير. ونحن لا نملك حيزاً أقل لرعي مواشينا فحسب، بل علينا أن ندفع مقابل الحصول على التبن أيضاً الآن (130 شيقل لكل بالة)، في حين أننا اعتدنا على جمعها بأنفسنا. أثرت هذه الأمور جميعها وتقلص حجم قطعاننا جذرياً؛ فالشخص الذي كان يمتلك 200 رأس من الخراف لديه الآن نصف ذلك العدد فقط، والأخرى تم بيعها لتغطية النفقات أو أنه ليس هناك أرض كافية لرعيها، وإطعامها العلف مكلف للغاية."

يعتبر عنف المستوطنين وإفلاتهم من العقاب عاملاً رئيسياً يهدد الأمن الجسدي والظروف المعيشية للفلسطينيين في العديد من المناطق في أنحاء الضفة الغربية. وتتضمن أشكال عنف المستوطنين التي يتعرض لها الفلسطينيون: الاعتداء الجسدي، والتخويف والإزعاج، وتدمير الممتلكات الشخصية، والحرمان من الوصول إلى أراضي الرعي والأراضي الزراعية، بالإضافة إلى الاعتداء على قطعان الماشية والأراضي الزراعية.

حدّد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية 22 مجتمعاً يصل عدد سكانها مجتمعة ما يقرب من 76,000 شخص بوصفها مناطق عرضة لعنف المستوطنين بصورة كبيرة، في حين حدّد المكتب 61 مجتمعاً بوصفها عرضة لعنف المستوطنين بصورة متوسطة.³³

فشلت السلطات الإسرائيلية بصورة متواصلة في فرض حكم القانون عندما يتعلق الأمر بأعمال العنف التي يرتكبها المستوطنين الإسرائيليين ضد الفلسطينيين. ومن أهم العوامل التي تمثل مصدر قلق فشل الجنود الإسرائيليين في التدخل لوقف الهجمات، بالإضافة إلى أنّ متابعة الشكاوى التي يقدمها الفلسطينيون تعتبر متابعة غير كافية أو تُجرى بطريقة سيئة. وقد وجدت منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية "يش دين"، التي تراقب فرض السلطات الإسرائيلية لحكم القانون على المستوطنين الإسرائيليين، أنّ ما يزيد عن 90 بالمائة من الشكاوى المتصلة بعنف المستوطنين التي قُدمت للشرطة الإسرائيلية خلال السنوات الأخيرة أُغلقت دون تقديم أي لائحة اتهام.³⁴

" كل ما هو مسموح للمستوطنين ممنوع علينا.

"نحن لاجئون، ولكننا محرومون من كل شيء، لا يُسمح لنا ببناء حتى منزل، أو حمام ولا ملعب أيضاً."

أحد سكان وادي أبو هندي

ومضايقة متكررين على يد حراس المستوطنين الإسرائيليين، وفي محافظة رام الله، ذكر سكان مجمع مغاير الدير أنّ أحد العوامل التي تجعل الحصول على التعليم صعباً هو انتظار الطلاب سيارات الأجرة على الشوارع الرئيسية للوصول إلى مدارسهم مما جعلهم هدفاً لعنف المستوطنين.

وبالإضافة إلى العنف المادي، تقيّد نشاطات المستوطنين في بعض المناطق الوصول إلى الأراضي الزراعية ومصدر المياه والآثار والأضرار التي تتعرض لها المحاصيل الزراعية، وبالتالي، خفض مصادر الدخل. فعلى سبيل المثال، يفيد سكان تجمع جبل أقرع في محافظة جنين، وقرية يانون وجبة الدير جميعاً أنّ قطعان الماشية التي تعود للمستوطنات المجاورة ترعى في حقولهم مما يؤدي إلى دمار محاصيلهم الزراعية. وأبلغت مجتمعات أخرى أن المستوطنين الإسرائيليين يحظرون وصولهم إلى مصادر المياه وأنّ طرقاً ومناطق معيّنة محظور عليهم الوصول إليها نظراً لقربها من المستوطنات الإسرائيلية.

ماشيتهم، إذ أنّ الرعاة الذين كانوا يمتلكون قطعاناً يبلغ عدد رؤوس الماشية فيها 200 رأس لا يمتلكون الآن سوى قطعاناً يبلغ عدد رؤوسها ما يقرب من 50، بل وأقل. وفقدت بعض التجمعات، كخلة زكريا وجبة الدير في محافظة بيت لحم إمكانية الوصول المنتظم إلى الأراضي الزراعية بسبب توسيع المستوطنات الإسرائيلية، مما أدى إلى انخفاض في المحصول الزراعي.

وقد عبرت عدة مجتمعات عن خيبة أملها إزاء مستوى الدعم الذي تقدمه السلطة الفلسطينية للمزارعين والرعاة في خضم هذه الصعوبات، وكان من أبرز القضايا التي طُرحت انعدام الدعم اللازم لتغطية تكاليف الأعلاف والمياه الآخذة في الارتفاع.

عنف المستوطنين

ذكر سكان ستة من المجتمعات التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن أفراد هذه التجمعات يتعرضون لعنف مادي منتظم ومضايقات أخرى على يد المستوطنين الإسرائيليين. و يبلغ سكان قرية يانون في محافظة نابلس بصورة منتظمة عن حوادث متصلة بعنف المستوطنين ومضايقاتهم، وقد وصل مستوى انعدام الأمن الناجم عن هذا النمط من العنف إلى مستويات بالغة في عام 2002 حيث اضطر سكان القرية إلى إخلاء منازلهم بصورة جماعية (أنظر الحالة المدرجة في هذا التقرير). وفي محافظة طوباس، يُبلغ سكان مجمع الحدادية عن تعرض الرعاة وقطعان ماشيتهم لهجمات مادية

قرية يانون (محافظة نابلس): تاريخ عنف المستوطنين وحالة انعدام الأمن المتفشية

وفقاً لرئيس مجلس قرية يانون، انتقلت في السنوات العشر الماضية عشر عائلات من يانون، منها ثلاث عائلات في عام 2010. ويعود ذلك لمجموعة من العوامل، وخصوصاً، تاريخ القرية مع عنف المستوطنين الذي خلف شعوراً مستمراً بانعدام الأمن لدى السكان، وعدم القدرة على بناء مبانٍ جديدة. ومن بين العائلات العشر كان هناك سبع عائلات من الأزواج الشابة.

وفقاً للسكان، فمنذ أواخر تسعينات القرن الماضي، كان هذا المجتمع الذي تحيطه المستوطنات الإسرائيلية والبؤر الاستيطانية من كل جانب، هدفاً لعنف المستوطنين المتواصل. في تشرين أول/أكتوبر 2002، تدهورت الأوضاع بشكل ملحوظ، مما دفع السكان إلى الإخلاء بشكل جماعي. عادت جميع العائلات، باستثناء واحدة، في وقت لاحق، بعد أن بدأ ناشطون إسرائيليون ودوليون تنفيذ تواجد وقائي دائم في القرية يتواصل حتى اليوم.³⁵ وقد خلف عنف المستوطنين لدى السكان شعوراً شاملاً بانعدام الأمن وبأن الجيش الإسرائيلي لن يتدخل لحمايتهم في حالة تعرضهم لعنف المستوطنين³⁶ ويؤثر عنف المستوطنين أيضاً على الوصول إلى القرية، والوصول إلى الخدمات، والوصول إلى أراضي القرية.³⁷

ووفقاً لرئيس مجلس القرية، تأثرت الحياة اليومية بشكل كبير جراء نشاط المستوطنين في المنطقة. "توفّر للناس في جبل والدي السلامة والأمن. كان يذهب للعمل دون قيود. وكان بوسع الناس أن يأتوا ويذهبوا إلى القرية في أي وقت من النهار أو الليل دون خوف. تلك الحياة ولّت. نحن الآن معزولون، لدينا أراضٍ أقل للزراعة وكسب العيش، ونحن نعيش في ظل الخوف. رغم أن والدي كان يزرع 500 دونم من الأرض تقريبا، إلا أنني لا أتمكن من الوصول سوى إلى 50 دونم، وكى أصلها أحتاج إلى تنسيق مسبق مع السلطات الإسرائيلية حتى أصل إلى 30 دونم، لأنها قريبة من المستوطنات. أطفالنا يرون الجنود الإسرائيليين يحمون المستوطنين ويعرفون منذ نعومة أظفارهم أننا عاجزون عن ضمان سلامتهم."

صعوبة الحصول على التعليم

ذكر سكان المجتمعات عدم وجود مدارس أو وجودها بوصفه عاملاً أساسياً يؤثر على قرارات بعض السكان البقاء في مجتمعاتهم. ودفع الوصول غير الكافي للتعليم سكان مجتمعاتهم من المجتمعات إلى الانتقال إلى مناطق أخرى، في حين ذكر سكان مجتمعات آخرين أنّ صعوبة الوصول أثرت على مستوى التعليم الذي يتلقاه أطفالهم. وأدى ذلك إلى معدلات تسرب عالية، خصوصاً في صفوف الفتيات. وذكر سكان مجمع مغاير الدير في محافظة رام الله، على سبيل المثال، أن عدداً قليلاً من الفتيات يحصلن على التعليم فوق الابتدائي ويعود ذلك جزئياً إلى عدم وجود مدارس قريبة وخطر التعرض لعنف المستوطنين وهن في طريقهن إلى المدرسة الابتدائية الأقرب إلى المجمع.

يواجه الطلاب في الحدادية الواقعة في غور الأردن صعوبات متواصلة في الحصول على التعليم نظراً للقيود التي يفرضها

إنّ تهديدات عنف المستوطنين المنتظمة تشكل ضغطاً وصعوبات متواصلة على بعض المجتمعات الفلسطينية تاركة العديد منها عرضة لخطر التهجير. وأكد عددٌ من المجتمعات التي تمّت زيارتها أن هذا النمط من العنف إلى جانب انعدام الحماية أو المتابعة من السلطات الإسرائيلية يبدو أنه مصمم لإخافتهم وإجبارهم على مغادرة أراضيهم.

وإلى جانب خطر التهجير، يوجد للتهديد بالعنف آثار نفسية على المجتمعات الفلسطينية. وقد تحدثت إحدى الأمهات في مجمع سوسيا في محافظة الخليل عن أثر ذلك على حياة عائلتها:

"لم يعد هنالك شعور بالسلام والأمن نظراً لأنّ خطر هجمات المستوطنين هو خطر دائم. ومن الصعب على وجه الخصوص رؤية كيف فقد أطفالنا شعورهم بالأمن، تراودهم الآن كوابيس حول مهاجمة المستوطنين والجنود لهم. ولا تتوفر لهم أيّة مرافق ترفيهية وهم يخافون من اللعب بعيداً عن منزل العائلة خوفاً من تعرضهم للاعتداء."



أحد سكان جبة الديب (محافظة بيت لحم) بجوار حجارة منزله الذي هُدم

نبذة عن التعليم في المنطقة (ج)

تواجه العديد من مجتمعات المنطقة (ج) صعوبة في الحصول على التعليم أو توجد فيها مرافق تعليمية غير كافية نظراً للسياسات التي تطبقها إسرائيل في المنطقة (ج). وحالياً، هنالك 18 مدرسة تواجه أوامر هدم معلقة، نظراً لعدم حصولها على تراخيص للبناء. وفي عام 2010 هدمت السلطات الإسرائيلية مرتين مدرسة في المجمع الرعوي خربة تانا الواقعة في منطقة أعلنها الجيش الإسرائيلي منطقة مغلقة للتدريب في محافظة نابلس. بالإضافة إلى ذلك، يدرس ما يقرب من 10,000 طالب في مدارس غير ملائمة في المنطقة (ج): إذ أنّ العديد من المباني غير آمنة أو يعوزها مرافق النظافة الشخصية الملائمة، كالمراحيض السيئة ونقص المياه الصالحة للشرب. وفي عدد من الحالات، تكون المدارس المهتدة بالهدم، كتلك التي تقع في خربة تانا، بُنيت على يد سكان المجمع بالاستعانة جزئياً بمواردهم المالية المحدودة من أجل ضمان حصول أطفالهم على التعليم.

وتزداد صعوبة الوصول إلى التعليم بسبب عنف المستوطنين بالإضافة إلى القيود المفروضة على وصول وتنقل الفلسطينيين. وقد سُجّل في عامي 2010 و2011، عدد متزايد من الحوادث التي منعت فيها الطلاب من الوصول إلى المدارس، وحوادث تشويش التعليم، بالإضافة إلى حوادث تعرضت فيها سلامة الطلاب للخطر.³⁸ ويوفر الجيش الإسرائيلي في المنطقة (ج) مرافقة للأطفال في بعض القرى نظراً لارتفاع عدد حوادث عنف المستوطنين التي تمنع الأطفال من الوصول إلى مدارسهم بأمان. وبالرغم من مرافقة الجيش، تواصل التبليغ عن وقوع مثل هذه الحوادث حيث يتمّ مضايقة الأطفال أو مهاجمتهم وهم في طريقهم إلى المدرسة أو إلى المنزل.

الجيش الإسرائيلي على التنقل في المنطقة. وقد أدى ذلك إلى سلسلة من التبعات التي يصفها ممثل المجمع:

«يذهب الأطفال لإنهاء الدراسة إلى طمون ويمكنون هناك طوال الأسبوع، بينما يبقى أولياء أمورهم في المجمع. ويحمل أحد الطلاب الأكبر سناً مسؤولية رعايتهم بينما يكونون في البلدة. ونتيجة لذلك، عادة ما لا يتاح للطلاب سوى القليل من الإشراف ولا تتوفر لهم المساعدة في حل الواجبات المدرسية. وعلى سبيل المثال، لدي 11 طفلاً تتراوح أعمارهم ما بين 7 و 17 عاماً يعيشون في الشقة ذاتها وحدهم. وعادة لا ينجح الأطفال في المدرسة أو يتناوبهم شعور بالحنين إلى المنزل والعودة إليه. وأنا أقدر أنّ ما يقرب من 80 بالمائة من الأطفال يتسربون من التعليم. بل إنّ مستوى تعليم هذا الجيل أدنى من مستوى تعليم أولياء أمورهم. لو أنّ الطرق كانت مفتوحة والوصول إلى المدارس لم يكن مقيداً بالحوازج وغيرها من المعوقات التي يضعها الجيش الإسرائيلي لكان الوصول إلى التعليم أكثر سهولة».

ويعتبر ارتفاع تكاليف السفر عاملاً إضافياً تعاني منه المجمعات النائية. وتدفع بعض العائلات التي تعيش في مواقع معزولة ما يصل إلى 100 شيقل لكل طفل شهرياً نظير السفر إلى المدرسة. وتضطر العائلات التي تضم خمسة أو ستة أطفال في سن الدراسة إلى اختيار واحد أو اثنين من أطفالها، وهم غالباً من الذكور، لإتمام تعليمهم، بينما يتم سحب الآخرين من جهاز التعليم بعد سنوات الدراسة الابتدائية.

تساهم العوامل المذكورة أعلاه في ارتفاع مستوى التسرب في المدارس المتضررة، وخصوصاً الإناث، إضافة إلى أنها تعرّض الطلاب الذين يواصلون الالتحاق بالمدرسة إلى مخاطر في مجال الصحة والسلامة.

خلة زكريا (محافظة بيت لحم): صراع من أجل البقاء وسط المستوطنات

غادر خلال السنوات العشر الماضية الكثير من الأزواج الشابة خلة زكريا (التي يبلغ عدد سكانها 350 نسمة تقريباً³⁹) الواقعة في كتلة غوش عتسيون الاستيطانية، نظراً لعدم السماح لهم ببناء مبانٍ جديدة. وينتقل أولئك الذين يغادرون المجمع عادة إلى مدن مجاورة في المنطقتين (أ) و(ب). وساد هذا التوجه منذ أواسط تسعينات القرن الماضي، عندما بدأت القرية تتلقى أوامر الهدم وتعاني من هدم منازلها. ويفيد ممثل القرية أنّ هنالك حوالي 50 عائلة تعيش في القرية، غادر منها فرد واحد على الأقل وانتقل للعيش خارج القرية.

يتألف المجمع من منطقة واحدة رئيسية مقام فيها البناء، وفيها عدد قليل من الجيوب السكنية يعيش فيها عدد العائلات في المنطقة الرئيسية ذاتها. وقد حصلت جميع المباني في المنطقة الرئيسية على أوامر وقف البناء. وقدمت القرية في عام 2005 خطة رئيسية ستنجح للسكان، إذا تمت الموافقة عليها، إقامة أبنية سكنية في المنطقة الرئيسية. وأعاد مجلس القرية، أنّ الإدارة المدنية الإسرائيلية ردت بأنه إذا انتقلت الأسر التي تعيش في مناطق أخرى إلى المنطقة الرئيسية، فإنها ستصادق على هذه الخطة. غير أنّ سكّان التجمع رفضوا هذا العرض، لأن العائلات التي تعيش خارج المنطقة الرئيسية لا تملك أرضاً في المنطقة الرئيسية، ولكنها، تملك الأرض التي تقيم فيها حالياً. ويفيد السكان أنّ هذا العرض طرح عدة مرات لكنه رُفض بسبب قضية ملكية الأراضي.

ويتأثر القرويون بسلسلة من القضايا الأخرى، تتضمن عنف المستوطنين⁴⁰، وتوسّع المستوطنات والبؤر الاستيطانية في المنطقة مما أدى إلى تقليص الوصول إلى أراضي القرية بشكل كبير. وأفاد أحد المواطنين في معرض الحديث عن التأثير الذي تتركه هذه العوامل مجتمعة على القرية:

«هناك الآن خوف متواصل مستمر من فقدان أرضك لصالح المستوطنات أو بإعلانها "أراضي دولة"، كما حدث لبعض الأراضي في المنطقة التي لم يعد بإمكان المزارعين زراعتها بشكل منتظم بسبب قربها من إحدى المستوطنات. وهناك خوف من أننا لن نكون قادرين على العيش حياة كريمة مع أطفالنا - أي سيتعين علينا مغادرة أرضنا لأننا لا نستطيع البناء وسوف تضيع هذه الأرض وتتشتت عائلات قريتنا.

في 5 تموز/يوليو 2011، هدمت الإدارة المدنية الإسرائيلية منزلاً واحداً في خلة زكريا، مما أدى إلى تهجير 14 شخصاً.

منذ عام 2010 كان الفريق الإنساني القطري في الأراضي الفلسطينية المحتلة يعمل على تلبية الاحتياجات الإنسانية الأكثر إلحاحاً من خلال خطته الاستجابة الإنسانية في المنطقة (ج) التي قُدمت إلى السلطات الإسرائيلية في كانون الثاني/يناير 2010⁴¹ تعالج الخطة بعض القضايا الإنسانية الرئيسية التي تُثار باستمرار مع مختلف المسؤولين الإسرائيليين، وتحديداً، تلك المتعلقة بالحصول على المأوى والمياه والتعليم. وهي تشمل مشاريع تهدف إلى ضمان الوصول إلى الحد الأدنى من المياه للمجمعات الضعيفة، وتوفير الوصول الآمن إلى التعليم الابتدائي الأساسي للأطفال، وتوفير المأوى الأساسي، كحد أدنى، على أن يكون مقاوماً لعوامل الطقس. وتدعو الخطة أيضاً إلى تعليق كل أوامر الهدم في المنطقة (ج) والمبدأ الكامن وراء هذه الخطة هو "الواجب الإنساني"، المبدأ الذي يقر بأن "الحق في الحصول على المساعدات الإنسانية، وتقديمها هو المبدأ الإنساني الأساسي الذي ينبغي أن يتمتع به كل السكان في جميع البلدان"⁴².

وهكذا، فشلت السلطات الإسرائيلية إلى حد كبير، حتى الآن، في تسهيل المشاريع المدرجة في الخطة.⁴³ ويواصل الشركاء الإنسانيون تنفيذ العمل في المجتمعات المحلية المستهدفة وتلبية بعض الاحتياجات التي تم تحديدها في المخطط الأصلي الذي تم رفعه. في الوقت نفسه، فإن المباني التي قام المجتمع الدولي بتمويلها إما أنها قد هدمت أو تلقت أوامر الهدم في الفترة التي تبعت تقديم هذه الخطة. وتستمر مفاوضات مع مختلف المحاورين الإسرائيليين حتى الآن.

الاستجابة للتهجير

دعت وكالات الإغاثة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة السلطات الإسرائيلية باستمرار إلى وقف التهجير القسري. للعائلات والمجتمعات الفلسطينية غير أنّ هذه العمليات استمرت. وفي عام 2010، أطلقت مجموعة العمل المختصة بظاهرة التهجير في الأراضي الفلسطينية المحتلة- وهي هيئة التنسيق الرئيسية التي يرأسها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والتي تضم معاً وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية العاملة في مجال قضية التهجير - آلية تنسيق للاستجابة في حالة الطوارئ. تستوجب هذه الآلية من الشركاء العمل ضمن عدة مجموعات/قطاعات، تتضمن الحماية وسبل العيش والمياه/الصرف الصحي والتعليم والرعاية الصحية. وتنفذ هذه الاستجابة على عدة مراحل، حيث تُنفذ الاستجابة الأولى في غضون 24 ساعة من التهجير. إضافة إلى ذلك، يعمل فريق العمل القانوني التابع لمجموعة العمل المختصة بظاهرة التهجير في الأراضي الفلسطينية المحتلة على ضمان حصول الأسر المعرضة لخطر التهجير على الدعم القانوني، في حين أن فريق التخطيط ينسق الجهود ويحسن جهود التخطيط الحضري والريفي للمساعدة في منع التهجير والاستجابة له.



الصورة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أوتشا)

سكان تجمع خربة الفخيت الرعوي (محافظة الخليل)

تمّ الاتفاق على تقسيم الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق (أ) و (ب) و (ج) كإجراء مؤقت بشرط أن يظل هذا التقسيم ساري المفعول إلى حين التوصل إلى اتفاق نهائي خلال خمسة أعوام. غير أنّ غياب أي تغيير جوهري على الاتفاق المرحلي منذ عام 2000، أدى إلى مواصلة تطبيق سلسلة من السياسات الإسرائيلية في المنطقة كان لها تبعات إنسانية سلبية على المجتمعات الفلسطينية في أنحاء الضفة الغربية.

تُبرز الزيارات الميدانية التي أجراها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مؤخراً التي شملت 13 مجتمعاً أن سكان هذه المناطق يواجهون صعوبات متعددة. ويستثني نظام التخطيط الصارم والتمييزي الذي تُطبقه السلطات الإسرائيلية بالكامل أي مشاركة لهؤلاء ويسهم في ظروفهم المعيشية السيئة، وفي هدم المنازل والمباني التي يُعتمد عليها في كسب الرزق، وسوء الوصول إلى الخدمات، ونقص المياه، والمرافق الخدمية السيئة. كما أنّ توسيع المستوطنات أدى إلى تقليص مساحة الأراضي المتوفرة لاستخدام الفلسطينيين مما أدى إلى هجران الأراضي فعلياً في بعض المناطق المجاورة للمستوطنات. وقد أدت كذلك إلى سلسلة من القيود المفروضة على تنقل الفلسطينيين ووصولهم إلى جانب التعرض المنتظم لعنف المستوطنين الذي يقوض الأمن المادي، وحرية التنقل والوصول وكسب الرزق للفلسطينيين. كما أنّ عنف المستوطنين يحدث في بيئة يفلت فيها المستوطنون من العقاب بالكامل تقريباً حيث فشلت السلطات الإسرائيلية في تقديم مرتكبي هذه الأعمال للعدالة.

تؤدي هذه السياسات والممارسات إلى أنماط واضحة من التهجير في مجتمعات المنطقة (ج) التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وتعرض آلاف الفلسطينيين الآخرين لخطر التهجير في المستقبل. وعلى الرغم من صغر حجم المجتمعات التي تمت زيارتها في سياق هذا التقرير هناك خشية أنه في حالة استمرار أنماط التهجير هذه فإنّ العديد من هذه المجتمعات قد تتفكك وتختفي كلياً مع مرور الوقت. وعلى الرغم من أن عدد المجتمعات التي تمت زيارتها في سياق هذا التقرير هو عدد بسيط، إلا أنّ الصعوبات التي ذكرها السكان مطابقة للصعوبات التي أكدها سكان مجتمعات أخرى في المنطقة (ج)، وهي مجتمعات تُغطّيها بصورة منتظمة التقارير التي يُصدرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة الشريكة. وبالتالي، يخشى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن يتعدى تأثير الاتجاهات التي أبرزها هذا التقرير

"يجب على جميع السلطات والجهات الدولية احترام تعهداتها وضمن احترامها وفق القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الإنساني، في جميع الظروف من أجل منع وتجنّب الظروف التي قد تؤدي إلى تهجير الأشخاص".

مبادئ الأمم المتحدة بشأن التهجير الداخلي، المبدأ الخامس

المجتمعات الثلاثة عشرة التي زارها المكتب ليشمل مجتمعات أخرى تقع في المنطقة (ج)، خصوصاً تلك التي تقع برمتها في المنطقة (ج).

وتتناقض الأوضاع في المجتمعات الفلسطينية تناقضاً تاماً مع الوضع في المستوطنات الإسرائيلية التي أنشئت خلافاً للقانون الدولي. تحظى هذه المستوطنات الإسرائيلية بمعاملة خاصة فيما يتصل باستخدام أراضي الضفة الغربية ومصادر المياه. وتستفيد بعدة حوافز حكومية. ونتيجة لذلك، عادة ما يحظى المستوطنون بوصول أفضل للموارد ويحظون ببنية تحتية خدمية أفضل بكثير من تلك المتوفرة في المجتمعات الفلسطينية المجاورة. وسهلت هذه العوامل نمو المستوطنين السكاني بسرعة. إنّ هذا النمو السكاني، إلى جانب أنماط التهجير الواضحة التي تحدث في المنطقة (ج) تثير مخاوف إزاء تغيير التركيبة العرقية في الضفة الغربية بصورة ملموسة بسبب السياسات الإسرائيلية في المنطقة (ج).

وتعتبر إسرائيل، بوصفها القوة المحتلة، مسؤولة، بموجب القانون الدولي الإنساني، عن إدارة احتلالها بصورة تعود بالفائدة على السكان الفلسطينيين المحليين. ويحظر القانون الدولي الإنساني تحديداً على أي طرف من أطراف الصراع تهجير المدنيين ومصادرة الممتلكات الخاصة أو تدميرها، إلا في حالة كان ذلك متصلاً بأمن المدنيين أو أمراً تقتضيه أغراض عسكرية ضرورية. وينصّ القانون كذلك على السماح للمهجّرين بالعودة بصورة طوعية بأمان عند انقضاء الأسباب التي دعّتهم للهجرة. ويحظر على إسرائيل أيضاً نقل شعبها إلى الأراضي الواقعة تحت الاحتلال. وأيضاً يجب على إسرائيل، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، أن تضمن للأشخاص الخاضعين لسلطتها إمكانية التمتع بالحصول على حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الحق

وإلى مناطق تقع خلف الجدار، وإلى الأراضي الواقعة بجوار المستوطنات الإسرائيلية، وإلى أراضي أعلن أنها مناطق مغلقة لأغراض التدريب العسكري أو محميات طبيعية؛

■ يجب إعطاء الأولوية في القرارات المتصلة باستخدام "أراضي الدولة" وموارد المياه للمجتمعات الفلسطينية الأكثر ضعفاً في المنطقة (ج)؛ ويجب عدم تخصيص "أراضي الدولة" لاستخدام المستوطنات الإسرائيلية؛

■ تطبيق إجراءات تساعد المجتمعات البدوية على المحافظة على أسلوبها حياتها التقليدي. ويجب عدم اتخاذ أي قرارات تتعلق بهذه المجتمعات دون استشارة أفراد هذه المجتمعات أنفسهم ومشاركتهم وموافقتهم؛

■ وقف بناء الجدار، وتفكيك الأجزاء التي بنيت أو إعادة ترسيم مسارها لتحادي الخط الأخضر وإبطال نظام البوابات والتصاريح المتصل بها امتثالاً للرأي الاستشاري الصادر محكمة العدل الدولية عام 2004؛

■ وتمكين منظمات المجتمع الإنساني من تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية في المنطقة (ج) (كنصب الخيام، وترميم الآبار وغيرها) انسجاماً مع الضرورة الإنسانية، دون الخشية من التعرّض للملاحقة القانونية أو تجريم الوكالات أو المستفيدين على يد السلطات الإسرائيلية.

وثنجّ السلطة الفلسطينية على اتخاذ إجراءات إضافية بمساعدة الدول المانحة من أجل زيادة دعمها لمجتمعات المنطقة (ج)، وخصوصاً المجتمعات البدوية والرعية التي تعاني من أجل الحفاظ على مصادر رزقها ووجودها على أرضها في خضم الظروف الصعبة التي فصلها هذا التقرير.

في التحرر من التمييز، والمساعدة القانونية الفعالة، والتمتع بمستوى معيشة ملائم، والحق في السكن، والصحة، والتعليم، والمياه. وفي إشارة خاصة للمجتمعات البدوية، يضمن القانون الدولي أنه يجب احترام وحماية أسلوب حياة البدو الفريد بوصفهم أشخاص أصليين.

هنالك مجموعة من التدابير التي من شأنها أن تصبّ في مصلحة السكان الفلسطينيين وتتيح لإسرائيل التقدم نحو الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ومنها:

■ وقف تهجير وطرد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويتضمن ذلك الوقف الفوري لعمليات هدم المباني التي يمتلكها الفلسطينيون ومن بينها المنازل والمدارس والمباني التي يكسبون منها رزقهم وآبار تجميع المياه، إلى أن يتمتع الفلسطينيون بقسط عادل وغير تمييزي من عمليات التخطيط وتقسيم الأراضي، بما في ذلك مشاركة السكان على جميع أصعدة هذه العملية؛

■ يجب أن يتمّ السماح للعائلات التي تمّ تهجيرها بالعودة إلى أراضيهم ومنازلهم بأمن وكرامة، ويجب أن تُمنح الحقّ في الوصول إلى وسائل فعالة لعلاج الضرر الذي عانت منه كتدمير الأراضي وهدم المنازل والممتلكات.

■ وقف عملية تسهيل نقل المدنيين الإسرائيليين إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك تجميد جميع النشاطات الاستيطانية انسجاماً مع خارطة الطريق؛

■ التحقيق في جميع أشكال العنف والتخويف التي ينفذها المستوطنون الإسرائيليون وملاحقتها قضائياً بطريقة مستقلة وغير متحيّزة وفعالة وشاملة وفورية.

■ تحسين وصول الفلسطينيين وتنقلهم في الضفة الغربية وخصوصاً إلى الأراضي والموارد الواقعة في غور الأردن،

1. لا يتطابق تقسيم الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق (أ) و(ب) و(ج) مع المساحة المبنية للتجمعات الفلسطينية. هناك أكثر من 520 قرية فلسطينية يقع جزء من مساحتها المبنية في المنطقة (ج)؛ وأكثر من 320 قرية من هذه القرى تقع بالكامل في المنطقة (ج).
 2. جرى التمييز في هذا التقرير بين "القرى المستقرة" و"المجمعات البدوية الرعوية"، وبينما تتألف الأولى من مجمعات تعيش في أبنية مشيدة أساساً من الحجارة أو الخرسانة المسلحة، تتألف الأخيرة أساساً من أبنية أكثر بدائية (مثل الخيام وملاجج الصفيح). وقد يكون لدى سكان الفئة الأولى ماشية أو يعملون في بعض الأنشطة الرعوية. فإن بعض سكان المجمعات الأخرى قد يكون لديهم إما أماكن منغصلة للشتاء / الصيف أو يتنقلون في أرجاء الموقع العام نفسه خلال العام لتلبية احتياجات ماشيتهم من العشب والمياه والمناخ؛ فإن الآخرين يمكثون غالباً في المكان نفسه طوال العام.
 3. نجح توزيع الغذاء على يد وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) وبرنامج الغذاء العالمي على السكان البدو وغيرهم من الرعاة في المنطقة (ج) خلال عامي 2009-2010 في تقليص مستوى انعدام الأمن الغذائي من 79 بالمائة إلى 55 بالمائة.
 4. من بين 13 تجمعاً جرت زيارتها، يقع ثلاثة تجمعات في في شمال الضفة الغربية (في محافظات جنين ونابلس وطولكرم)، ويقع ثلاثة في وسط الضفة الغربية (في محافظتي رام الله والقدس)، ويقع اثنان في شمال غور الأردن (كلاهما في محافظة طوباس)، ويقع خمسة في جنوب الضفة الغربية (في محافظتي بيت لحم والخليل). ويتألف سبعة بشكل جزئي أو بشكل كامل من اللاجئين الذين هجروا في عام 1948.
 5. هناك أكثر من 500 معيق من معيقات تنقل الفلسطينيين في الضفة الغربية، تشمل أكثر من 60 حاجز تفتيش مأهول. وزاد الجيش الإسرائيلي بدرجة كبيرة عدد المعيقات الداخلية لتنقل الفلسطينيين في عقاب بدء الانتفاضة الثانية في أيلول/سبتمبر 2000، مشيراً إلى مخاوف أمنية على الإسرائيليين في الضفة الغربية، بما في ذلك المستوطنين. وكان لهذه المعيقات سلسلة من الآثار السلبية على الأوضاع الإنسانية للسكان الفلسطينيين. لمزيد من المعلومات، أنظر التقارير السنوية التي يصدرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن التنقل وحرية الوصول والمتاحة على الرابط التالي: <http://www.ochaopt.org>
 6. تعتبر المستوطنات الإسرائيلية التي أنشئت في الضفة الغربية غير قانونية بموجب القانون الإنساني الدولي الذي يحظر على القوة المحتلة أن تنقل سكانها المدنيين للعيش في الأراضي التي تحتلها. أنظر: الفقرة السادسة من المادة 49 من ميثاق جنيف المتعلق بحماية الأشخاص المدنيين زمن الحرب.
 7. هذه الظاهرة ليست خاصة بالمنطقة (ج). وورد أن الفلسطينيين في بعض مناطق القدس الشرقية يأخذون في اعتبارهم حالة الإقامة عند التفكير في عروض الزواج. وهذا هو الحال بالنسبة للتجمعات في المناطق المتاخمة للجدار بشكل خاص.
 8. جاء في المادة 27.2 من الاتفاق المرحلي المتعلقة بالتخطيط وتقسيم المناطق: "يتم نقل السلطات والمسؤوليات المتعلقة بمجال التخطيط
- وتقسيم المناطق في المنطقة (ج) تدريجياً إلى نطاق السلطة الفلسطينية الذي يشمل أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة، باستثناء القضايا التي سيتم التفاوض عليها في مفاوضات الوضع الدائم، وذلك خلال مراحل إعادة الانتشار الإضافية التي سوف تتم خلال 18 شهراً منذ تاريخ تولي المجلس التشريعي مهامه". ملاحظة: تولى المجلس التشريعي الفلسطيني مهامه في آذار/مارس 1996.
9. مبادئ الأمم المتحدة بشأن التهجير الداخلي تعتمد على معايير القانون الدولي القائمة وتعكسها. وتعترف الدول بهذه المبادئ على نطاق واسع وقوبلت بموافقة دولية. أنظر على سبيل المثال، قرار الجمعية العامة A/RES/60/1 و A/RES/58/177 وقرار المفوضية العامة لحقوق الإنسان 2003/1.
 10. على سبيل المثال، فإن نسبة البطالة في صفوف اللاجئين في الضفة الغربية أعلى منها في المجتمعات الأخرى بصورة ثابتة.
 11. لاحظ أحد العمال الاجتماعيين التابعين لوكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين وتشغيلهم (الأونروا) أنماطاً من اضطراب النوم بل واضطرابات الكلام أيضاً بين الأطفال نتيجة الضغوط، وغيرها من الأعراض.
 12. يوجد ما يزيد عن 3,000 أمر هدم معلق تهدد مبان في المنطقة (ج).
 13. يفيد مركز السلام والتعاون الدولي أنّ الحكومة الإسرائيلية والصندوق القومي اليهودي أعلنوا أنّ منطقة النبي صمويل منطقة آثار ومنطقة أحرار في عام 1995. ويفيد مركز السلام والتعاون الدولي أيضاً أنّ هذا الإعلان لم يصاحبه أي تخصيص رسمي للأراضي ولا يتضمن حدوداً واضحة، وخصوصاً أنّ القرية تقع خارج الحدود البلدية لمدينة القدس. وعليه فإنّ المخطط الهيكلي المطبق في المنطقة هو المخطط "RJ5" الذي وضع في زمن الانتداب في الأربعينات. وأنهى مركز السلام والتعاون الدولي مؤخراً مخططاً مفصلاً للقرية، باستشارة السكان، سيتمّ تقديمه للإدارة المدنية الإسرائيلية؛ وإذا تمت الموافقة على هذا المخطط فستتاح للسكان فرصة أكبر للحصول على تصاريح للبناء.
 14. يفيد مركز السلام والتعاون الدولي أنّ متوسط عدد السكان في كلّ وحدة سكنية يبلغ 8.1، وهو رقم يتجاوز الرقم السائد في الضفة الغربية والبالغ 5.5.
 15. أعلنت السلطات الإسرائيلية منذ عام 1967 عن ما يقرب من 18 بالمائة من الضفة الغربية مناطق "مغلقة" للتدريب العسكري، أو "مناطق إطلاق نار". وفي حين أن وصول الفلسطينيين إلى هذه المناطق محظور، مثله مثل البناء، فإنّ درجة فرض القيود تختلف باختلاف المنطقة، كما أن حدود هذه المناطق المغلقة لم ترسم بوضوح على الأرض. وتعيش العديد من المجتمعات الواقعة في "مناطق إطلاق النار" في هذه المناطق قبل إعلانها مناطق مغلقة.
 16. خلال الفترة منذ زيارة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بدأت السلطات الإسرائيلية تحويل مسار مقطع من الجدار يمر بالقرب من القرية، وذلك في أعقاب قرار محكمة إسرائيلية أصدر عام 2007. وعند إتمام تفكيك هذا المقطع، «سيتهجر» سكان القرية الذين يزيد عددهم عن 300 نسمة من «منطقة التماس»، وهي المنطقة المغلقة بين الجدار والخط الأخضر، وسيتمّ وصلهم من جديد بباقي الضفة الغربية. بالرغم

من ذلك، يفيد مجلس القرية أن المسار الجديد سيعزل 600 دونم من أراضي القرية الزراعية المزروعة بأشجار الزيتون خلف الجدار.

17. لمزيد من المعلومات حول التخطيط وتقسيم الأراضي في المنطقة (ج)، أنظر تقرير مكتب الشؤون الإنسانية، تقييد الحيز: سياسة التخطيط التي تطبقها إسرائيل في المنطقة (ج) في الضفة الغربية، كانون الأول/ديسمبر 2009.

18. هدمت السلطات الإسرائيلية 72 مبنى، خلال الأشهر الستة الأولى من عام 2010، من بينها 27 مبنى سكنياً، مما أدى إلى تهجير 135 فلسطينياً، من بينهم 56 طفلاً.

19. يحكم نشاطات التخطيط والبناء في المنطقة (ج) قانون التخطيط الأردني الصادر عام 1966، وذلك وفق تعديل أقره أمر عسكري إسرائيلي وُقِع عام 1971، وهو الأمر الخاص بـقانون البناء في البلدات والقرى (في يهودا والسامرة) (رقم 418)، أبطل القرار العسكري الإسرائيلي سريان عدد من الأحكام التي تسمح بمشاركة المجتمع المحلي في عملية التخطيط وتقسيم الأراضي. فعلى سبيل المثال، رغم أن القانون الأردني الصادر عام 1966 يمنح لجان التخطيط المحلية صلاحية التخطيط في مناطق معينة، وإعداد المخططات الهيكلية والمفصلة، وإصدار تراخيص البناء بما يتوافق مع المخططات المصادق عليها، فقد ألغت التعديلات الإسرائيلية هذه اللجان في القرى الفلسطينية. أما مهامها، فتؤديها لجان التخطيط والترخيص الفرعية المحلية التابعة لإدارة المدنية الإسرائيلية بدون أي تمثيل للفلسطينيين فيها..

20. عرّف الاتفاق المرحلي للمنطقة (ج) على أنها: "مناطق في الضفة الغربية تقع خارج حدود المنطقة (أ) والمنطقة (ب)، ستثقل تدريجياً إلى السلطة الفلسطينية وفقاً لهذا الاتفاق (الفصل 2، المادة 14، الجزء 3). وقد جعل استثناء «القضايا التي سيجري التفاوض عليها في مفاوضات الوضع الدائم» من المنطقة (ج) من غير الممكن تحديد مساحة الأراضي التي تشملها المنطقة (ج). وإذا ما أخذنا قضية المستوطنات، على سبيل المثال، وهي قضية من القضايا التي ستناقش في مفاوضات الوضع الدائم، فهل ستكون الأراضي التي استثنيت من المنطقة (ج) مناطق البناء، أم مناطق حدود بلدية، أم مناطق تقع في نطاق سلطة المستوطنات؟ ونتيجة لهذا الغموض، أصبح جميع المراقبين يُعزّون المنطقة (ج) على أنها أراضي الضفة الغربية، باستثناء القدس الشرقية التي لم تُصنّف ضمن حدود المنطقة (أ) أو المنطقة (ب)، ولم تكن جزءاً من المحميات الطبيعية التي تمّ الاتفاق على نقلها بموجب مذكرة واي ريفر. وقد تبيننا هذا التعريف في هذا التقرير. يستند عدد المستوطنات إلى قاعدة بيانات حركة السلام الآن حول المستوطنات والمتوفرة على الرابط التالي: <http://peacenow.org.il/eng/content/settlements-and-outposts> وتورد بعض المصادر عدداً أقل، يقرب من 125 مستوطنة، استثنيت منها مستوطنات القدس الشرقية، وهو أمر يعود إلى اختلافات في التعريف.

21. تتضمن قاعدة بيانات حركة السلام الآن حول المستوطنات معلومات مفصلة حول مساحة الأراضي الفلسطينية المملوكة ملكية خاصة التي أقيمت عليها مستوطنات

معيّنة. يمكنكم تحميل قاعدة البيانات من الرابط التالي: <http://peacenow.org.il/eng/content/settlements-and-outposts>

22. أصدرت منظمة "هيومان رايتس ووتش" لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر 2010 تقريراً يوثق حالات التمييز الكبير بين السياسات المطبقة على المجتمعات الفلسطينية وتلك المطبقة في المستوطنات الإسرائيلية المجاورة، في كل من مجالات التخطيط وتقسيم المناطق، وحرية التنقل، والوصول إلى المياه، ومصادرة الأراضي، على وجه الخصوص. وقد تضمن تقرير منظمة "هيومان رايتس ووتش" لحقوق الإنسان ثلاثة مجتمعات على الأقل من المجتمعات التي حظيت بتركيز في تقريرنا هذا - الحدادية، وجبة الديب، ويانون. أنظر مفصولون وغير متساويين: المعاملة الإسرائيلية التي تميز ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، كانون الأول/ديسمبر 2010.

23. وفقاً لجمعية بمكوم، تعتبر إسرائيل 30 بالمائة من مساحة الضفة الغربية «أراضي دولة». يشتمل ذلك على ما يقرب من 13 بالمائة من الأراضي التي كانت مسجلة على أنها أراضي حكومية في بداية الاحتلال عام 1967. أنظر تقرير بمكوم: «المنطقة المحظورة، سياسة التخطيط الإسرائيلية في القرى الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج)، حزيران/يونيو 2008، ص 29.

24. إحدى الحالات الاستثنائية الجديرة بالذكر هي ترحيل عرب الجهالين إلى أراضي "دولة" في محافظة القدس قريبة من مكب نفايات بلدي. ففي هذه الحالة قررت السلطات الإسرائيلية تسليم أراضي دولة للفلسطينيين لأنها أرادت إخلاء عرب الجهالين من أرض مخصصة لتوسيع مستوطنة معاليه أدوميم المجاورة لتلك المنطقة. أنظر بمكوم «المنطقة المحظورة»، ص 33.

25. في حزيران/يونيو 2011، أفادت المصادر الإعلامية الإسرائيلية أنه تمّ مؤخراً تخصيص ما يقرب من 54,000 دونم من أراضٍ أعلن عنها في السابق "أراضي دولة" لمستوطنات غور الأردن، وهو ما يضاعف تقريباً مساحة الأراضي المتوفرة للاستصلاح في هذه المستوطنات. توفّا لازاروف، "الدولة تعطي مزيداً من الأراضي لمزارع المستوطنين في غور الأردن"، حورالم بوست 29 حزيران/يونيو 2011

26. بمكوم، «المنطقة المحظورة»، ص 17. و بيتسيلم، «اغتصاب الأرض: سياسة الاستيطان الإسرائيلي في الضفة الغربية»، ص 70

27. تضمنت الفقرة 40 من الاتفاق المرحلي المبرم عام 1995 عدداً من الأحكام المتصلة بقضايا المياه والصرف الصحي في الضفة الغربية. وتحديدًا، شكّل الاتفاق "لجنة مياه مشتركة" هدفها الإشراف على الإدارة المشتركة لمصادر المياه. ووفقاً لتقييم البنك الدولي، "لا تعمل لجنة المياه المشتركة" كمؤسسة "مشتركة" لإدارة مصادر المياه نظراً لعدم التناظر - فيما يتعلق بالقوة، والقدرة، والمعلومات، والمصالح - الذي يحول دون تطوير نهج متفق عليه لحل النزاعات المتعلقة بإدارة المياه. ... وتتجاهل الممارسات غير الرسمية المتعلقة باتخاذ القرارات وإنفاذها، قواعد الإجماع الرسمية المدرجة في المادة 40. إضافة إلى أنه في كل ما يتعلق بالمنطقة (ج)، تتطلب المشاريع المتعلقة بالمياه مصادقة الإدارة المدنية الإسرائيلية. أنظر، البنك الدولي، تقييم القيود

خيال قانون: فرض القانون على المدنيين الإسرائيليين في الضفة الغربية، حزيران/يونيو 2006. ص 98.

37. لم يعد السكان يستخدمون المدخل الرئيسي للقريّة، الذي كان يتيح للسكان الوصول إلى نابلس خلال 25-20 دقيقة تقريباً، بسبب الخوف من هجمات المستوطنين. وبدلاً من ذلك يسلك السكان طريقاً أطول للوصول إلى نابلس يستغرق ساعة.

38. وقعت هذه الحوادث المتصلة بالانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال في أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة ووثقتها مجموعات عمل تديرها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة وهي الوكالة التي ترأب قضايا الحماية في سياق قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1612.

39. هناك 250 شخصاً آخر يملكون أراضٍ في خلة زكريا، بقي الكثيرون منهم في أرضهم خلال فترة زراعة وجني المحاصيل.

40. أبلغ السكان فريق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الميداني عن حوادث عنف المستوطنين المنتظمة، بما في ذلك تخريب الممتلكات والأراضي الزراعية، وقلة الحماية أو متابعة السلطات الإسرائيلية أو انعدامها. ونقل، على سبيل المثال، أنّ أحد السكان تقدم بأكثر من 25 شكوى على مدار السنوات الخمس الماضية دون أن تتخذ الشرطة الإسرائيلية أو الجيش الإسرائيلي أي إجراء معروف فيما يتعلق بهذه الشكاوى.

41. انظر ورقة حقائق خطة الاستجابة الإنسانية للمنطقة ج على الرابط التالي: http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_area_c_humanitarian_response_plan_fact_sheet_2010_09_03_english.pdf

42. انظر الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر "مدونة قواعد السلوك لحركة الصليب الأحمر الدولي والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية في إغاثة الكوارث" عرض اللجنة الدولية للصليب الأحمر، رقم 310، 1996.

43. هناك عدد من العناصر المشمولة في مكوّن المياه والصرف الصحي والصحة في الخطة حصلت على موافقة خطية من الإدارة المدنية الإسرائيلية، لكن المعوقات الأخرى لم تسمح سوى بتلبية عدد قليل جداً من الاحتياجات. وقد حصلت الأمم المتحدة على رد مكتوب منفصل من الإدارة المدنية الإسرائيلية يتعلق بمكوّن التعليم في الخطة، لكنّ هذا الرد طلب ببساطة أنّ تقدم الأمم المتحدة تفاصيل حول طلبات المشروع للحصول على تراخيص البناء، بدلاً من الموافقة على تسهيل المشاريع التي ستلبى الحاجات الإنسانية المحددة. وفيما يتعلق بالمأوى لم يكن هناك تعليق لعمليات الهدم، بل زيادة كبيرة للغاية.

المفروضة على تطوير قطاع المياه الفلسطيني، نيسان/أبريل 2009، ص iv - ix.

28. بتسليم: نزاع الملكية والاستغلال: سياسة إسرائيل في غور الأردن وشمال البحر الميت. أيار/مايو 2011. ص. 39

29. مصدر سابق، ص 37.

30. لمزيد من المعلومات أنظر، منظمة بتسليم، اغتصاب الأرض، ص 73-84.

31. أفاد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن عدد سكان إسرائيل ارتفع من 6,369,300 في عام 2000 إلى 7,552,000 في عام 2009، وتتضمن هذه الأرقام المستوطنين.

32. هذا المجمع هو واحد من عدة مجتمعات لعائلة الكعابنة البدوية التي تجتمع معا في مكان واحد في محافظة أريحا في أشهر الشتاء. لكن أفرادها يتوزعون على عدد من الأماكن المختلفة في أشهر الصيف.

33. ثلاثة من بين المجتمعات التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية هي من بين المجتمعات التي حدّدت بوصفها عرضة لعنف المستوطنين بصورة مرتفعة، في حين أنّ أربعة مجتمعات من بين المجتمعات التي زارها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية هي من بين المجتمعات التي حدّدت بوصفها عرضة لعنف المستوطنين بصورة متوسطة.

34. للإطلاع على تحديثات المراقبة المنتظمة لانعدام فرض القانون، أنظر موقع منظمة يش دين، <http://www.yesh-din.org> ولمعلومات إضافية، أنظر يش دين، خيال قانون: فرض القانون على المدنيين الإسرائيليين في الضفة الغربية، حزيران/يونيو 2006. وتقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، غير المحميين: عنف المستوطنين الإسرائيليين ونشاطاتهم ذات الصلة ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، كانون أول/ديسمبر 2008.

35. هذا التواجد الوقائي مستمر بسبب عمل برنامج المرافقة المسكوني في فلسطين وإسرائيل - تقارير أعدها أعضاء تواجد برنامج المرافقة المسكوني في قرية يانون. متوفر على شبكة الإنترنت على الرابط التالي: <http://www.eappi.org>

36. أثارت منظمات حقوق إنسان إسرائيلية، وفلسطينية ودولية المخاوف من أن السلطات الإسرائيلية تخفق في التدخل لمنع هجمات المستوطنين الإسرائيليين في منطقة يانون ضد الفلسطينيين وممتلكاتهم، أو إخفاؤها في متابعة شكاوى الفلسطينيين ضد المستوطنين بشكل كاف. انظر على سبيل المثال، منظمة هيومان رايتس ووتش، معزولون وغير متساوين: معاملة إسرائيل المتحيزة للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 2010، ص 105-102. انظر أيضا بييش دين،

النسخة الملزمة للتقرير هي النسخة الإنجليزية

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_area_c_report_august_2011_english.pdf



الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة



هاتف +972 (0) 2 582 9962
فاكس +972 (0) 2 582 5841
ochaopt@un.org

ص.ب. 38712
القدس الشرقية 91386
www.ochaopt.org